

الحزب التقدمي الإشتراكي



المؤتمر العام الثامن والأربعون

الوثيقة السياسية للحزب

٣٠ تشرين الأول ٢٠٢١

المدينة الكشفية – عين زحلنا



سياسياً :

يعقد الحزب التقدمي الاشتراكي مؤتمره العام الثامن والأربعين في مرحلة هي الأذق في التاريخ الحديث للبنان، معطوفة على تطورات دراماتيكية مفصلية عصفت بالمنطقة العربية والعالم في العقد الأخير، وفي خضم المواجهة المستمرة مع جائحة وبائية هزّت البشرية جمعاء، وعلى أبواب العديد من الاستحقاقات الأساسية المستقبلية التي ينتظرها اللبنانيون على قارعة الأزمات التي أثقلت حياتهم وكبّلتها، لينطلق كما في كل محطة من تقييم واسع لتجربة المرحلة المنصرمة وما تخللها من إخفاقات وإنجازات على السواء، للبناء على ما تحقّق والتعلّم من الخطأ، والإقدام على المستقبل برؤية واضحة، ومقاربة شفافة، ومنهجية واقعية، تحاكي - كما دائماً - تطلعات الناس وهمومهم ومآسبهم وقضاياهم ومطالبهم، ليبقى بذلك الحزب التقدمي الاشتراكي حزب الانسان قبل أي وصف أو تعبير آخر.

ولمّا كان الحزب التقدمي الاشتراكي قد تأسس على فكرة الانسانية كرابط جامع بين الناس دون تفرقة أو تمييز، فهو وضع أسس نظريته إلى الدولة انطلاقاً من هذه العقيدة الانسانية، وآمن ولا يزال بأن الدولة المدنية وحدها التي تؤمّن المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص بين مواطنيها عبر الاعتماد على قاعدتي المواطنة والكفاءة، وترسيخ مفهوم دولة المؤسسات والفصل بين السلطات، وتكريس النظام الديمقراطي وحماية التنوع والحريات، آخذين بعين الاعتبار الظروف والمعادلات الإقليمية والتوازنات الداخلية المؤثرة خلال مرحلة الوصاية السورية على لبنان بعد إقرار اتفاق الطائف وتفويض سوريا بتطبيقه الذي جاء لحماية مصالحها، يضاف الى ذلك السياسات المالية والنقدية غير السليمة التي اعتمدت وابتعدت عن منطق دولة الرعاية والإنتاج، فغابت العدالة الاجتماعية ورعاية مصالح الطبقتين الفقيرة والمتوسطة، وجرى تكريس نظام المحاصصة والزبائنية وتغلغل الفساد في إدارات الدولة ولم تكن ثمة محاسبة جدية باستثناء مبادرات قليلة. ثم تفاقمت الأزمة وتوسّعت معركة السيادة والمحافظة على الدولة ومؤسساتها بعد مصالحة الجبل التاريخية، والسعي الى تطبيق جدي لاتفاق الطائف، حتى دخلنا في مرحلة كانت الأخطر في هذه المعركة وهي التمديد للرئيس إميل لحود الذي رفضناه وكنا طليعة لائحة الشرف، وكانت تداعياته دراماتيكية عبر إطلاق مسلسل الاغتيالات الذي أودى بحياة الرئيس الشهيد رفيق الحريري وعدد آخر من الشهداء ونجا منه شهداء أحياء كان لهم دورهم الأساس في المواجهة، وكنا كحزب طليعة قيادة ثورة الاستقلال والسيادة التي دخلنا من خلالها مرحلة جديدة من المواجهة ينبغي تقييمها بشكل دقيق وموثق ومفصّل من قبلنا. لكن يجب الاعتراف أننا لم نرتق كفريق الى مستوى إعداد برنامج سياسي اقتصادي اجتماعي متكامل للمحافظة على الدولة ومؤسساتها، وكان لذلك تأثير سلبي على المعادلة العامة في البلاد مع التأكيد على أهمية ما تمكّنا من إنجازه على طاولة الحوار عام ٢٠٠٦ من قرارات أبرزها إقرار المحكمة الدولية لمحاكمة قتلة الرئيس الشهيد رفيق الحريري ورفاقه، وأخرى لها علاقة بالسيادة فكانت الاستراتيجية الدفاعية التي كنا أول حزب تقدّم برؤية واضحة وخطة مدروسة حولها تنطلق من مبدأ العداء لإسرائيل كدولة لها أطماعها في أرضنا وميائنا التي لم تتوقف منذ نشوء كيائها الغاصب، وتضمنت مقارنة دقيقة تؤكد مرجعية الدولة أساساً في صد



أي عدوان من الاحتلال، وتستفيد من طاقات وإمكانات المقاومة، إضافة الى سحب السلاح الفلسطيني خارج المخيمات وتنظيمه داخلها، وترسيم الحدود مع سوريا، وتأكيد لبنانية مزارع شبعا وكفرشوبا، وتحديدتها وفق الإجراءات والأصول المعتمدة لدى الأمم المتحدة. وجاء هذا الموقف ترجمة لسياسة مبدئية تبناها الحزب لناحية إقرار حق الجنوبيين والجنوبيات في توفير الحماية لهم من خلال ما نادى به المعلم الشهيد كمال جنبلاط على صعيد تأمين مستلزمات الصمود والمواجهة وزياراته المتكررة الى الجنوب ورعايته حقوق أبنائهم، وكذلك المساهمة في المقاومة الوطنية ودور الحركة الوطنية وأحزابها الرئيسية وحركة أمل قبل أن تحصر المقاومة بالمقاومة الاسلامية.

لكن بعد حرب الـ ٢٠٠٦ وتدايعياتها دخلت البلاد في مرحلة جديدة كان لها أثرها الكبير على مشروع إعادة بناء الدولة، واستمر التعثر في هذا المجال رغم نداءاتنا وتأكيدنا الدائم على مرجعية الدولة ومؤسساتها في معالجة كل الأحداث وتعالينا على الجراح ودخولنا في تسويات تمنع تجدد الحروب في الداخل انطلاقاً من تجاربنا في هذا السياق منذ أيام المعلم الشهيد الذي كان يبادر الى التسوية التي لا تعني التنازل عن الثوابت بقدر ما تأتي ملائمة لظروف ينبغي خلالها تقدير طاقة الناس على الصمود والتحمل، ومحققة لبعض المكتسبات للاستمرار في خوض المعركة الأساسية. وأليس هو من كان يكرر دائماً وكتب مراراً حول هذا الموضوع: "علمني حب الحقيقة جمال التسوية"، وما أحوجنا اليوم الى مثل هذا الموقف الذي يبعد احتمالات الفتن المتنقلة عن لبنان لاسيما بعد ما جرى في الطيونة وكان للحزب ورئيسه مواقف بارزة و متميزة بعيدة عن الحقد والانفعال والتوتر ومؤكدة على مرجعية الدولة رغم كل ما أصابها من اهتراء على مستوى مؤسساتها وأدائها. ولا شك في أن كل ذلك أدى سابقاً الى الانفجار الشعبي الكبير في ١٧/١٠/٢٠١٩ الذي عبّر عن آلام وأوجاع الناس الصادقة والمحقة. وعن آمالهم في التغيير، وكنا نتمنى أن تتمكن تلك الحركة الشعبية الصادقة من تحقيق النتائج المرجوة، لكن غياب المشروع السياسي الاقتصادي المالي لإخراج البلاد من محنتها، وسوء الإدارة والأداء في مواكبته، والتعميم غير المنطقي وغير المبرر في تحميل المسؤوليات لكل القوى والأشخاص حتى الذين شاركوا في السلطة، أدى الى نتائج عكسية ظهرت في حالات التشتت والانقسامات والغياب الكامل تقريباً عن مواجهة ما تلا تحركهم الأساس ومتابعة الكثير من القضايا والملفات التي بلغت من الخطورة مستويات أعلى وأكبر مما كانت عليه الحركة في بداياتها، ومع ذلك يبقى الرهان على الشباب والقوى التغييرية في أي بيئة ومن أي جهة أنت انطلاقاً من المراجعة النقدية لما جرى.

وجاءت جريمة انفجار مرفأ بيروت وما خلفته من كوارث على مستوى عدد الشهداء والجرحى وآلام عائلاتهم والخسائر المادية الكبيرة لتضيف أعباء ثقيلة على الواقع السياسي الاقتصادي المالي الاجتماعي خصوصاً بعدما شهدناه ونشهده من تجاذبات على مستوى التحقيقات القضائية فيها. ويجدد الحزب في هذا المجال تأكيده على مرجعية القضاء العادل الذي لا يستثنى أحداً من تحقيقاته.



إن البلاد اليوم تقف على مفترق مصيري خطير، يستوجب أعلى مستويات الوعي والإدراك وتحديد الأولويات بعيداً عن المواقف الشعبوية الرخيصة والاندفاعات غير المحسوبة. فالواقع السياسي مأزوم، والواقع المالي الاقتصادي الاجتماعي يزداد تفاقماً وضغطاً على الناس وأوضاعهم المعيشية، ما ينبغي توفير الحد الأدنى من الاستقرار والتفاهم حول العناوين الأساسية داخل الحكومة للانطلاق في حوار جدي مع صندوق النقد الدولي والمؤسسات الدولية للوصول الى برنامج إنقاذي تبنى على أساسه الخيارات والقرارات والخطوات المطلوبة، مع التأكيد على استمرار الحزب في نضاله ومساهمته في هذه المرحلة انطلاقاً من التزاماته التاريخية ومن تجاربه التي حفلت منذ التأسيس عام ١٩٤٩ بمحطات عابقة بالعمل الوطني، وبالنضال لأجل الطلاب والطالبات والعمال والعمالات والمهمّشين والمهمّشات والفقراء، والعمل لقيام نماذج راقية في مؤسسات وإدارات الدولة كالجامة اللبنانية والضمان الاجتماعي وغيرهما، فإلى مرحلة الإعمار والإنماء والمصالحة وإعادة المهجرين التي أنجزت رغم التشكيك والمصاعب والتحديات، إلى مرحلة النضال لأجل السيادة وتحرير لبنان من الوصاية، إلى مرحلة تثبيت الاستقرار ومدّ جسور الحوار والتفاهم مع الشركاء في الوطن، إلى العمل الوزاري حيث تشهد مراحل تولي وزراء الحزب على الكثير من النجاحات، إلى العمل التشريعي وتقديم نحو ٦٠ اقتراح قانون خلال ولاية المجلس النيابي الحالية، إلى مرحلة الاستنفار التعاضدي الاجتماعي الصحي والمعيشي بوجه الوباء وبوجه الأزمة المعيشية الخانقة.

وهذا التاريخ الحافل بتلك الانجازات هو محل فخر واعتزاز، وفي الوقت نفسه هو خزان دروس وعبر وتجارب، وعليه تبنى رؤية المستقبل مستمدة عزمها من تلك المحطات ومصوّبة نهجها عبر تفادي تكرار الأخطاء.

ولأجل كل ذلك، يضع الحزب التقدمي الاشتراكي نفسه في مقدمة التصدي لما يعتري النظام السياسي من أمراض، وذلك بالنضال المستمر لحماية ميزات لبنان المتنوع الحر الديمقراطي، ولاستكمال تطبيق مندرجات اتفاق الطائف الذي شكّل مدخلاً الى الحل ينبغي استكمال تطبيقه عبر الغاء الطائفية السياسية للعبور الى الدولة المدنية، وإقرار قانون انتخابات لا طائفي، يؤكد شراكة المغتربين في اختيار ممثليهم، وإنجاز مجلس الشيوخ.

إن الحزب رغم كل التحديات الداخلية والهموم ومسؤولية مواجهتها، لا يستطيع إلا أن يجدد تأكيد التزامه القضية الفلسطينية قضية حق وعدالة معتبراً أن لا سلام حقيقياً في المنطقة دون إعطاء الشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة والعادلة. كما ويدعو الحزب الى المحافظة على ما تبقى من علاقات لبنانية عربية وتفعلها لاسيما مع الدول التي شكلت سنداً لنا في اصعب ظروف الحروب والمحن، ومقاربة العلاقة مع سوريا على قاعدة المصلحة الوطنية العليا والاحترام التام للسيادة اللبنانية وللقرار اللبناني المستقل، والروابط التاريخية مع الشعب السوري واحترام حقه بالحرية والديمقراطية والأمن والحياة الكريمة والتأكيد على العودة الآمنة والكريمة للنازحين السوريين.



وفي خلاصة مؤتمره الثامن والأربعين، يجدد الحزب التقدمي الاشتراكي التمسك بمبادئه التي قام عليها، والتمسك بالنضال لأجل قيام دولة المواطنة، دولة العدالة، دولة القضاء المستقل، دولة مدنية لا طائفية، دولة المؤسسات، دولة القانون، دولة حقوق المواطنين وواجباتهم، دولة ذات سيادة كاملة على أرضها، تحمي حدودها، تمنع التهريب من خلالها، ولا يكون استقواء عليها أو فيها من الداخل أو الخارج لمصادرة قرار مؤسساتها، دولة المحاسبة والشفافية، دولة النظام الاقتصادي المنتج، دولة الحماية الاجتماعية، دولة الحريات المصانة، دولة الإدارة الرشيدة لمقدرات و ثروات الوطن. ولأجل كل ذلك يُطلق الحزب اليوم مرحلة جديدة من نضاله المستمر نحو الغاية الأسمى: الإنسان.

اقتصاديًا واجتماعيًا:

حيث أن الأزمة الاقتصادية التي تمر بها البلاد بلغت مستوى الانهيار التام في مختلف القطاعات، وقد أصابت الحياة اليومية للمواطنين وشدت الخناق على معيشتهم، وجعلتها لا تطاق، وأطلقت موجة من الهجرة غير مسبوقة.

وطالما أن النظام السياسي الطائفي شكّل حماية لنموذج اقتصادي مشوّه ساهم لعقودٍ طويلة في تراكم الربح السريع والريع لصالح فئة من المستفيدين من الاحتكار والتهريب والاثراء غير المشروع، وذلك على حساب مبادئ العدالة الاجتماعية، ما ساهم في توسيع هوة الفقر واللامساواة مقابل تركيز شديد للثروة، وفي تشويه القطاع العام وحصص دوره في إحكام قبضة منظومة المصالح على كل الصفقات العامة وتمويلها من خلال الاستدانة المفرطة على حساب تدمير ممنهج للقطاعات الحيوية وفي مقدمها قطاع الكهرباء الذي استنزف ما يزيد عن نصف الدين العام.

فقد بات التخلّص من الاقتصاد الريعي ضرورة ملحة، تقضي بوضع مرتكزات للتحوّل الى اقتصاد منتج يتمتع بقدرات تنافسية ويأخذ بالاعتبار التوزيع الجغرافي العادل والفعال للأنشطة القطاعية، ويتطلب هذا التحوّل وضع خطة واقعية لدعم كافة القطاعات الإنتاجية (سيما تلك القائمة على تكنولوجيا المعرفة) وتعزيز التكامل فيما بينها ودعم استيراد المواد الأولية ووضع خطة وطنية للنقل العام.

يجب أن يترافق هذا التحوّل مع صياغة نظام ضريبي عادل يضمن إعادة توزيع الثروة بشكل متوازن وذلك من خلال تطبيق الضريبة الموحدة والتصاعدية على الدخل، ورفع نسبة الضرائب المباشرة في مجموع الإيرادات الضريبية وتخفيض الضرائب غير المباشرة، وفرض ضريبة على الثروة، والغاء الإعفاءات الضريبية واستبدالها بحوافز محصورة بخدمة التوجه الاقتصادي المنشود وضبط التهرب الضريبي بكافة أشكاله.



وبموازاة العمل السريع على خطة تعاف تعيد استنهاض الاقتصاد، لا بدّ من تأمين شبكة حماية إجتماعية تحد ولو مؤقتاً من وزر الأزمة التي أودت بما يزيد عن ٦٠% من اللبنانيين تحت خط الفقر، لذا يجب الإسراع في العمل على:

- ١- وضع البطاقة التمويلية التي تستهدف الأسر المستحقة للدعم حيّز التنفيذ في أسرع وقت مع تأمين تمويل خارجي لها.
- ٢- الإسراع في إطلاق مشروع شبكة الأمان الاجتماعي في حالات الطوارئ (ESSN) الممول من البنك الدولي بقيمة ٢٤٦ مليون دولار.
- ٣- تطوير البرنامج الوطني لاستهداف العائلات الأكثر فقراً (NPTP).
- ٤- بعد أن انعكست الازمة المالية بشكل حاد أمام استحصال المواطنين والمواطنات على الخدمات الصحية المطلوبة واللائقة يجب العمل على ضرورة الإسراع في تأمين تمويل للقطاع الصحي.
- ٥- إعادة النظر بمساهمة الدولة في نفقات الاستشفاء والطبابة لجهة رفع التعرفة وتشديد الرقابة على المؤسسات الاستشفائية لوضع حد للمهانة اليومية والمعاناة التي يتعرض لها المواطنون.

وتتطلب معالجة الأزمة الإسراع في اتخاذ الإجراءات الإصلاحية التالية:

- ١- إقرار قانون Capital Control بهدف وضع ضوابط مؤقتة على التحويلات المصرفية والسحوبات النقدية.
- ٢- وضع خطة موحدة للتعافي الاقتصادي تعفي صغار المودعين من تحمل اية خسائر اضافية، مع وضع توجه علمي ومرحلي لتوزيع نسبي للخسائر حصراً بالفئات التي حققت أكثر المغانم، إضافة إلى تصحيح الرواتب والأجور ربطاً بمؤشر الغلاء.
- ٣- الإصلاح الجدي والجزري لقطاع الكهرباء من خلال خطة منهجية تشمل العمل بالتوازي على النواحي القانونية والادارية والتقنية.
- ٤- وضع نظام متكامل للنقل العام ذي أبعاد إقتصادية وإجتماعية وبيئية كحل مستدام، وبالتوازي تأمين دعم السائقين العموميين إلى حين إقرار هذا النظام.



- ٥- إقرار قانون عصري للمنافسة يضع حداً نهائياً لكافة أشكال الاحتكار.
- ٦- وضع مخطط بنوي لقطاع النفط والغاز، لتفعيل دور هيئة إدارة قطاع البترول، وإقرار اقتراح الصندوق السيادي، وفتح كافة البلوكات للتلزيم.
- وسوف يبادر الحزب عبر كتلته النيابية إلى تقديم كل الاقتراحات الرامية إلى تحقيق هذه النقاط أعلاه، والضغط باتجاه إقرارها بالسبل المتاحة تحت سقف القانون وضوابط الدستور والعمل السياسي والتحركات الشعبية.

عناوين العمل الأساسية:

ولأجل كل ما ورد في الورقتين السياسية والاقتصادية الاجتماعية، وتكريساً لمبدأ إقران القول بالفعل، وبحسب الأولويات المرحلية ومقتضيات العمل وفق اهتمامات وهموم الناس وما يعنيه تحقيقه، وانطلاقاً من ضروريات البدء الجدي بالإصلاحات التي تسهم فعلياً في إطلاق عجلة التغيير المنشود، سوف يعمد الحزب التقدمي الاشتراكي إلى إجراء المقتضى المطلوب في العناوين الآتية وفق التالي:

١. استقلالية القضاء
٢. إلغاء المحاكم الاستثنائية والعسكرية
٣. اللامركزية الإدارية
٤. فصل النيابة عن الوزارة
٥. قانون موحد للأحوال الشخصية
٦. قانون عصري لا طائفي للانتخابات
٧. خفض سن الاقتراع لعمر ١٨ سنة
٨. كوتا نسائية نيابية وبلدية
٩. حق المرأة بمنح الجنسية لأولادها
١٠. استعادة استقلالية ودور وموقع الجامعة اللبنانية
١١. إعادة هيكلة القطاع العام
١٢. إقرار الحكومة الالكترونية
١٣. إقرار قانون عصري للإعلام
١٤. استعادة الدولة لقطاع الاتصالات بشكل كامل
١٥. انشاء وزارة التخطيط وإلغاء المجالس والصناديق
١٦. توحيد التغطية الصحية والاجتماعية الشاملة
١٧. قانون جديد للتقاعد وضمان الشيخوخة



- ١٨ . نظام دائم لرعاية الأسر المهمشة
- ١٩ . إقرار قانون جديد لهيكل النقابات والاتحادات النقابية
- ٢٠ . إنشاء المكتب الوطني للدواء وإعادة العمل بالمختبر المركزي
- ٢١ . التعليم الرسمي المجاني الإلزامي
- ٢٢ . إنشاء المجلس الأعلى للتعليم المهني
- ٢٣ . إعادة العمل بمصرف التسليف الزراعي والصناعي لدعم الإنتاج

ستقوم الكتلة النيابية للحزب بتقديم الاقتراحات الآتية لتحقيق ما ورد من نقاط أعلاه، والضغط والمتابعة لإقرارها.



إضافة إلى عناوين العمل الأساسي

الواردة في الوثيقة السياسية للحزب

نضع بين أيديكم الرؤية

التفصيلية في مختلف الملفات والقطاعات

ملحق رقم (١)



١- القضية الاقتصادية - الإجتماعية والقضية الصحية والنضال العمالي النقابي:

• القضية الاقتصادية

- إعادة النظر بالمفاهيم الاقتصادية الأساسية التي بُني عليها الإقتصاد الوطني على مدى عقود المرتكزة إلى السياحة والخدمات والمصارف وإهمال قطاعات الإنتاج كالصناعة والزراعة بهدف تمويل الإقتصاد تدريجياً من إقتصاد ريعي إستهلاكي إلى إقتصاد منتج وتعزيز وظيفة الدولة الإجتماعية والإئناء المتوازن.
- وقف الدعم والعمل على وضع البطاقة التمويلية حيز التنفيذ من خلال معايير واضحة ومحددة تضعها وزارة الشؤون الإجتماعية بالتعاون مع الهيئات الدولية.
- ضبط العجز السنوي لمؤسسة كهرباء لبنان وتعيين هيئة ناظمة للقطاع وإخضاع المؤسسة للرقابة المسبقة وضبط الهدر التقني وغير التقني للمؤسسة.
- إصلاح النظام الضريبي من خلال توزيع عادل للضرائب وتطبيق الضريبة الموحدة التصاعديّة وضبط التهرب الضريبي وإعادة النظر في أسس الضرائب على الشركات.
- فرض ضريبة على الثروة وعلى العقارات الزراعية غير المستثمرة وعلى النشاطات الملوثة للبيئة.
- حصر الإعفاءات الضريبية بهدف دعم القطاعات الإنتاجية.
- ضبط التهريب على المعايير الشرعية وغير الشرعية.
- ضبط كل أشكال التهرب الضريبي.
- إلغاء الإعفاءات التي تتمتع بها الهيئات والمؤسسات الدينية.
- إلغاء كل أشكال الإعفاء الجمركي بإستثناء ذوي الإحتياجات الخاصة.
- مسح وتقييم كل أملاك الدولة للبحث في سبل الإستفادة منها.
- إستيفاء بدلات إشغال الأملاك البحرية والنهرية وإعادة النظر بالتخمينات.
- الإلتزام بمضمون قانون الشراء العام كما أقر في مجلس النواب.
- إخضاع جميع المؤسسات العامة لرقابة ديوان المحاسبة المسبقة.
- وضع دراسة شاملة للمؤسسات العامة والصناديق والهيئات وإلغاء أو دمج بعضها حسب الحاجة.
- خفض النفقات الجارية للدولة كبدايات الإيجار التي تزيد عن ٦% من مجمل النفقات.
- وضع خطة متكاملة للنقل العام والمشارك وتعزيزه أسوة بكل دول العالم.
- تحفيز القطاعات الإنتاجية من خلال إعفائها من الرسوم والضرائب على مدى ٥ سنوات.
- دعم فوائد القروض الصناعية والسياحية والزراعية من خلال إحياء مصرف الإئناء الصناعي والزراعي.
- المطالبة بتوسيع المناطق المرخصة صناعياً.
- إعادة بناء مرفأ بيروت وتعزيز قدرات مرفأ طرابلس وترميم مصافي النفط.
- إقفال السفارات في الدول التي لا يتجاوز عدد الجالية فيها ٥٠٠٠.
- إلغاء كل أشكال التعويض اليومي للسفر في جميع الإدارات والأسلاك العسكرية.



● أزمة الكهرباء

- العمل على حل مشكلة نقص إنتاج الكهرباء من خلال بناء معامل دائمة والاقلاع عن الحلول المؤقتة والجزئية.
- ضبط الهدر التقني وغير التقني الذي يكلف سنوياً ما يزيد عن مليار دولار.
- التأكيد على استقلالية مؤسسة كهرباء لبنان الإداري والمالي.
- تعيين هيئة تنظيم قطاع الكهرباء.
- إخضاع المؤسسة للرقابة المسبقة وحصر كافة صفقاتها بإدارة المناقصات.
- توسيع إنتشار وإعتماد الطاقة البديلة وتعميمها من خلال تبادل الطاقة مع الشبكة وإعفاء المعدات المستوردة لهذه الغاية من الرسوم الجمركية.
- وضع مقاربة علمية وتقنية لمحطات التغويز FSRU المقترحة وإعادة النظر بعدد المحطات إذ أن لبنان قد لا يحتاج لأكثر من محطة واحدة.

● القضية الإجتماعية:

- حماية وتطوير الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي باتجاه المكننة الكاملة وتوسيع الفئات المشمولة بتغطيته.
- إنجاز وتطبيق قانون التقاعد والحماية الإجتماعية.
- لم يطرح ضمان الشيخوخة في الوثيقة.
- ملاحقة تعديل قانون الضمان ليشمل البلديات وموظفيها وزيادة عدد المجالس التحكيمية .
- توحيد الصناديق الضامنة. حصر المساعدات من الدولة بالمدرسة الرسمية.
- وضع نظام دائم لرعاية الأسر المهمشة والأكثر فقراً.
- وضع سياسة إسكانية جديدة.
- إقرار القوانين اللازمة لذوي الاحتياجات الخاصة وتطبيق ما لم يقر منها.
- الضغط في سبيل إتخاذ خطوات تضع حداً لعمالة الأطفال وتمنع إستغلالهم.

● القضية الصحية:

- إقرار نظام التغطية الصحية الشاملة لجميع اللبنانيين.
- رسم خطة طوارئ صحية لنظامنا الطبي لمواكبة الأزمة الإقتصادية والإجتماعية.
- تعزيز القطاع الإستشفائي الحكومي وتأمين رعاية ودعم الدولة له والعاملين فيه.
- إعادة النظر بالتعرفات الطبية لتمكين القطاع الاستشفائي الخاص من الاستمرار ومواجهة هجرة الأطباء والعاملين الصحيين.
- إعداد وإقرار الخارطة الصحية، مساهمة في ترشيد الدعم على الصحة.



- إقرار قانون الهيئة الوطنية لسلامة الدواء حماية لنوعية الأدوية وترشيدها للفاتورة الدوائية.
- دعم الصناعة الوطنية والتركيز على الدواء الجينيبي
- مواجهة التحكم بسوق الدواء من قبل الكارتلات، عبر إعادة إطلاق المنافسة، وإعادة النظر بطرق التسعير.
- توحيد منصة المؤسسات الضامنة في شراء الأدوية والمستلزمات الطبية.
- توحيد التعريفات بين جميع المؤسسات الضامنة بإشراف وزارة الصحة العامة.
- إشراك النقابة مع وزارة الصحة لوضع خطط واستراتيجيات تطوير القطاع الصحي وإعطاء الطب الوقائي الحجم والموقع الذي يستحق.
- دعم المستشفيات الحكومية تأميناً لإستمرارها في هذه الظروف الصعبة ولما تؤمنه للمواطنين أصحاب الدخل المحدود من خدمات.

● القضية العمالية - النقابية:

- إستنهاض الحركة النقابية والعمالية وإقرار هيكلية نقابية جديدة والحدّ من التدخّل السياسي.
- وضع برامج نقابية ورسم خطط طويلة الأمد لحماية المهنة وصناديق النقابات ونظامي الإستشفاء والتقاعد فيها.
- إعادة تفعيل الدور الوطني للنقابات وتعديل بعض الانظمة ليصبح رأي النقابات الإستشاري ملزماً للدولة في مشاريع القوانين والمشاريع التنفيذية حسب إختصاص كل نقابة.
- تفعيل دور النقابات بشكل فعلي للمشاركة في الإشراف على السياسة التعليمية في الجامعات وتوزيع الإختصاصات حسب حاجة سوق العمل.
- إبعاد النقابات عن المناكفات والمحاصصة بحيث تكون الأولوية لتطوير المهنة والغاء جميع الاعراف الطائفية في انتخابات النقابات.
- السعي الحثيث لتعديل قانون العمل لحماية حقوق ومكتسبات العمال، وتعديل قانون الضمان الإجتماعي (كما تقدّم به اللقاء الديمقراطي) عبر إقرار نظام حديث للتقاعد والحماية الإجتماعية وتطبيق فرع طوارئ العمل.
- إعادة تفعيل مجالس العمل التحكيمية بعد إعادة النظر في هيكليتها وإدارتها.
- تفعيل عمل المجلس الإقتصادي والإجتماعي كمرجعية حوارية بين مكونات المجتمع.
- تفعيل عمل الهيئات المثلثة التمثيل مثل المؤسسة الوطنية للإستخدام ولجنة المؤشر.
- إطلاق حرية تأسيس النقابات لموظفي القطاع العام. واعتماد التمثيل النسبي في الإتحادات.



٢- قضية حقوق الإنسان:

- التأكيد على مبدأ الحق في التنمية إستناداً إلى أجندة ٢٠٣٠ أهداف التنمية المستدامة SDG الصادرة عن الأمم المتحدة والتي تشمل ١٧ هدفاً كالقضاء على الفقر والجوع والحد من أوجه عدم المساواة وتوفير المياه النظيفة والطاقة المستدامة وسوى ذلك من العناوين الأساسية.
- إحترام الحريات العامة ووسائل التعبير ووقف الملاحقات القضائية بحق الناشطين.
- تأمين الحد الأدنى من الكرامة للسجناء والسعي لوضع البرامج لتأهيل المساجين وليس معاقبتهم ومدخل هذه السياسة هو بتحويل إدارة السجون إلى وزارة العدل أو الشؤون الإجتماعية لتصبح إدارة مدنية تأهيلية وليس إدارة أمنية وعسكرية عقابية.
- تسريع المحاكمات والبتّ بأوضاع الموقوفين.
- الحدّ من ظاهرة عمالة الأطفال
- تطبيق القوانين المتصلة بذوي الإحتياجات الإضافية (قانون ٢٠٠٠/٢٢٠)
- معالجة ملف النازحين من الزاوية الإنسانية وبما يتلاءم مع المواثيق الدولية
- إيجاد الحلول القانونية والإنسانية للعائلات التي فرّت إلى الأراضي المحتلة بعد التحرير عام ٢٠٠٠.
- بذل الجهود المطلوبة لمعرفة المخفيين قسراً.
- التطبيق الحازم للقانون ٦٧٣ المتعلق بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

٣- قضايا العدل والتشريع:

- إقرار قانون إنتخاب عصري خارج القيد الطائفي تطبيقاً لإتفاق الطائف.
- إنشاء مجلس الشيوخ لضمان التمثيل الطائفي تطبيقاً للمادة ٢٢ من الدستور.
- إعادة النظر بقانون إنشاء المجلس الدستوري بما يجعله بمنأى عن التدخلات السياسية.
- إقرار قانون إستقلالية القضاء وحصر التشكيلات بمجلس القضاء الأعلى.
- تفعيل هيئات التفتيش والرقابة (ديوان المحاسبة، التفتيش المركزي، مجلس الخدمة المدنية وإدارة المناقصات) ووقف كل أشكال التدخل السياسي في عملها.
- إقتراح قانون موحد للأحوال الشخصية تحقيقاً للمساواة بين اللبنانيين.
- وضع قانون جديد للأحزاب السياسية يلحظ المتغيرات الراهنة ويعيد الإعتبار للعمل الحزبي والسياسي.
- إلغاء جميع المحاكم الإستثنائية والمدنية والعسكرية.
- تفعيل المادة ٤٧ من قانون أصول المحاكمات الجزائية (ضمان حضور محامي مع الموقوف).
- إقرار إقتراح القانون المقدم من اللقاء الديمقراطي حول الجنسية.
- تفعيل قانون حقّ الوصول إلى المعلومات.
- تطبيق سلة القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.



٤- قضية التربية الوطنية:

• في التعليم ما قبل الجامعي:

أولاً: التعليم ما قبل الجامعي:

- ١- التأكيد على التعليم المجاني الإلزامي لجميع اللبنانيين وفي جميع المراحل وتأمين الكتاب الرسمي مجاناً.
- ٢- الإفراج عن ورشة تعديل المناهج التي أطلقت بتاريخ ٢٠٢٠/١/٩ ثم توقفت دون معرفة الأسباب، سيما أن هنالك حاجة ملحة لوضع مناهج تربوية حديثة تلحظ التطورات العلمية وتراعي أساليب وطرائق التعليم الحديث في الشكل والمضمون مع ضرورة إدخال التكنولوجيا فيها.
- ٣- إلغاء بدعة التعاقد في كل المراحل والتأكيد على مبدأ التثبيت العادل حيث تدعو الحاجة ووفق الكفاءة، وإلى حينه هناك ضرورة ملحة في إيجاد حل عادل لقضية المتعاقدين والمستعان بهم وعمال المكننة عبر استفادتهم من تقديرات الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وبدل النقل وتسديد مستحققاتهم بصورة شهرية، ومساواة أجر ساعة التعاقد للمواد الإجرائية في الثانوي بأجر ساعة المواد التعليمية، وإنهاء بدعة المستعان بهم عبر تعديل تسميتهم ليصبحوا متعاقدين على حساب الوزارة، وإنصاف المستخدمين في المدارس.
- ٤- إعادة النظر بأسس ومرتكزات التعليم ما قبل الجامعي بعد جائحة كورونا لناحية وضع خطط تواكب الأزمات، وتهيئة الأرضية لذلك، لاسيما لجهة التعلم عن بعد، وما يرتبط به من ضرورة تأمين الانترنت السريع والمجاني والبنى التحتية وإجراءات التشغيل وتدريب المعلمين وضمان الوصول إلى كل الطلاب لاسيما في الأرياف البعيدة.
- ٥- دراسة إمكانيات الاستيعاب في الأفضية والمناطق، والعمل على تأمين الأبنية المدرسية وتأهيلها وتأمين التجهيزات المدرسية ووسائل العمل ومستلزمات الوقاية والتعقيم، والمحروقات للتدفئة في المناطق الجبلية .
- ٦- الموافقة على فتح شعب جديدة في المدارس التي لديها قدرة على استيعاب عدد أكبر من الطلاب أو إضافة دوام ثاني بغية استيعاب التلاميذ القادمين من التعليم الخاص.
- ٧- إصدار قرار المناقلات للمعلمين مع مراعاة السكن وكلفة الانتقال سنوياً قبل بدء العام الدراسي على أن يقترن بتوزيع الفائض من أجل الإسهام في تغطية الحاجات المستجدة.
- ٨- تصحيح الاجور وبدل النقل وأجر ساعة التعاقد بما يتوافق مع التضخم الحاصل وارتفاع اسعار المحروقات وزيادة التعرفة للتقديرات من تعاونية موظفي الدولة



- ٩- الإقرار السريع لاقتراح القانون الذي تقدمت به كتلة اللقاء الديمقراطي بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٠ لاستثناء تعيين أساتذة في جميع مراحل التعليم الرسمي أو التعاقد معهم من المادة ٨٠ من القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ (موازنة العام ٢٠١٩) مع حفظ حق الناجحين في المباريات والامتحانات التي أجراها مجلس الخدمة المدنية بناءً على قرار مجلس الوزراء، وأعلنت نتائجهم حسب الأصول بتعيينهم في الإدارات العامة. وذلك لتأمين المعلمين للأعداد المتزايدة من الطلاب والشعب في العام القادم، على أن تُعطى الأولوية في التعاقد للمصروفين من المدارس الخاصة.
- ١٠- دفع مستحقات الصناديق في المدارس الرسمية، والسماح بالتعاقد على حسابها وحساب صناديق التعاقد حيث يتعذر ذلك من أي مصدرٍ آخر، وذلك وفق الحاجة ووفق آلية شفافة.
- ١١- إعفاء التربية من فوضى التشريعات المسيّسة والتجاوزات والتمريرات وارتجال القرارات المضبوطة على ايقاع المحاصصة السياسية والتوزيع الطائفي واستبدالها بالتخطيط التربوي الاستراتيجي
- ١٢- مساعدة المدارس الخاصة بما يخفف الأعباء المالية عن أولياء التلامذة ويؤمن استمرار دفع رواتب المعلمين.
- ١٣- إعادة العمل بآلية تعيين الأساتذة في التعليم الأساسي والثانوي والمهني من خلال دور المعلمين وكلية التربية والمعهد الفني التربوي.
- ١٤- ضرورة العمل على التوجيه الأكاديمي والمهني عبر إدخالها كمادة في المناهج تدرس في صفوف الحلقة الثالثة وحيث تواكب حاجات سوق العمل بالتوازي مع قدرات وإمكانات الطلاب ويقابلها عملية تنظيم للانتقال من التعليم العام إلى التعليم المهني والتقني مما يدعم هذا القطاع ويرفده بالطاقات، ما يحوله إلى مصدر أساسي لليد العاملة الفنية والمتمرسة والتي تكون ركيزة للإقتصاد المنتج.
- ١٥- عدم الركون مطلقاً إلى الترفيع التلقائي مهما كانت الظروف، والتأكيد على جودة وشفافية الإمتحانات الرسمية مما يحافظ على قيمة الشهادة الرسمية.
- ١٦- تأمين بيئة آمنة وصديقة لكافة التلاميذ لا سيما ذوي الإحتياجات الخاصة وأصحاب الصعوبات التعليمية ودمجهم فيها.
- ١٧- تأمين مقدمي الدعم النفسي الإجتماعي في كافة المدارس لما له من أهمية كبيرة على الصحة النفسية عند الأطفال.



• في التعليم المهني والتقني:

إن أي نهضة اقتصادية وصناعية و عمرانية وإنمائية لا تتركز على قواعد مهنية سليمة يرسخها التعليم المهني تبقى ناقصة ومبتورة.

لذلك يجب توجيه الطلاب، لا سيما في الظروف الاقتصادية والاجتماعية الحالية، نحو التعليم المهني لتحقيق هذه الأهداف، ولتأمين فرص العمل، ومحاربة البطالة المتزايدة، ونزع الفكرة الخاطئة من أذهانهم بأن التعليم المهني مأوى للفاشلين فيما هو أساس الازدهار الاقتصادي الذي عرفه الكثير من الدول المتقدمة. لذلك ندعو في هذا المجال الى:

- ١- إنشاء المجلس الأعلى للتعليم المهني والتقني ورسم سياسة توجيهية شاملة للتشجيع على التعليم المهني والتقني ربطاً بسوق العمل وحاجاته.
- ٢- التوجه نحو التعليم المهني والتقني لإعداد مواطن منتج ولتلبية حاجات سوق العمل المحلي بالمهارات المناسبة حاضراً، والمتوقعة مستقبلاً .
- ٣- تأمين الفرص لكل مواطن في التدرب على المهنة اليدوية في دورات سريعة ممنهجة ومنتشرة على الأراضي اللبنانية كافة .
- ٤- تنمية القدرات التربوية والثقافية لأساتذة التعليم المهني عبر اخضاعهم لدورات تدريبية وتأهيلية متخصصة من أجل مواكبة التطور والحدثة في مجال التدريب واستعمال التكنولوجيا الحديثة في التعليم.
- ٥- ضرورة إجراء دورات تدريبية قصيرة للطلاب الذين قد يتسربون من النظام التعليمي جراء الأزمة الاقتصادية، ويضطرون لدخول سوق العمل دون اكتساب الكفاءات اللازمة، كي يتمكنوا من دخول هذه السوق بمؤهلات واضحة وبمجموعة محددة من المهارات.
- ٦- تحسين جودة التدريب المهني والسعي إلى تحقيق المزيد من الفاعلية عبر تطوير العلاقات بين المدارس وقطاع العمال .
- ٧- تفعيل التوجيه المهني من خلال إقامة المنتديات والمحاضرات التوجيهية ومعارض التوظيف.
- ٨- تشجيع الطلاب الذين انهوا البكالوريا اللبنانية للتوجه نحو التعليم المهني الجامعي عبر إلغاء الامتحانات الرسمية لمرحلة الامتياز الفني، ودمج هذه المرحلة مع مرحلة الاجازة الفنية لتصبح LT١,LT٢,LT٣ وإخضاع هؤلاء الطلاب لامتحان رسمي واحد في نهاية السنة الثالثة.
- ٩- دعم المعاهد والمدارس المهنية الصناعية الرسمية عبر تأمين المواد الاستهلاكية للمصانع حيث أصبح تأمينها من صناديق المعاهد والمدارس متعزراً بعد انهيار القيمة الشرائية لليرة اللبنانية.



١٠- بما أن التعليم المهني والتقني يقوم بمعظمه على عائق المتعاقدين، والذين يعانون أصلاً من عدم انتظام قبض مستحقاتهم وغياب الضمان الصحي وبدل النقل ويضاف إليها اليوم تدني قيمة أجر الساعة بسبب التضخم الحاصل، فلا بد لأي خطة في هذا القطاع أن تشمل موضوع تثبيتهم أو تمكينهم أقله من أبسط الحقوق في العيش الكريم.

٥ - قضية التعليم العالي والجامعة اللبنانية:

- مبادرة وزارة التربية لوضع رؤية جديدة للتعليم العالي بما يتلاءم مع الثورة الرقمية ومتطلبات سوق العمل.

➤ وضع خطة خمسية للجامعة اللبنانية تلحظ ما يلي:

- تحديث قوانين ومراسيم الجامعة اللبنانية وعصرنتها لتتلاءم مع المتغيرات لا سيما التعليم عن بعد وحاجات سوق العمل والتقييم والإمتحانات.
- تحديد ملاكات الكليات في الجامعة.
- تحديد الإختصاصات الجديدة المطلوبة.
- إستعادة مسار الإستقلال المالي والإداري للجامعة.
- تعيين مجلس جديد للجامعة.
- إعادة العمل بالانتخابات الطلابية.
- تطبيق "معايير الجودة العلمية".
- فصل ملف التفرغ عن الحسابات السياسية وحصره بالمعايير الأكاديمية.
- إجراء تدقيق مالي شفاف.
- إيلاء الإهتمام بالأبحاث العلمية للأساتذة.
- إنجاز المجمعات الجامعية في زحلة وعكار والهرمل وجبيل.
- تفعيل العلاقات الخارجية للجامعة، تعزيز التواصل مع الخريجين.



٦- قضية المرأة:

- يتبنى الحزب قضايا حقوق النساء ويسعى لإلغاء كل أشكال التمييز ضدها والدفع في اتجاه إقرار قانون موحد للأحوال الشخصية لحفظ حقوقها في الإرث والزواج والطلاق وحضانة الأطفال.
- العمل على إلغاء التمييز ضد المرأة لا سيما في قوانين العمل والضمان الإجتماعي والعقوبات والأحوال الشخصية وسواها من التشريعات.
- التأكيد على إعطاء المرأة اللبنانية المتأهلة من غير لبناني الحق بمنح الجنسية لأولادها.
- دعم وصول المرأة إلى المؤسسات السياسية من خلال إقرار كوتا بين ٣٣ و ٥٠ بالمئة في المجلس النيابي والحكومة وفي الوظائف الحكومية
- إقرار كوتا نسائية بنسبة ٣٣ بالمئة للمرأة في المواقع الحزبية.

٧- القضايا الشبابية:

- التأكيد على موقف الحزب التاريخي بخفض سن الاقتراع إلى ١٨ سنة.
- حماية حق الشباب في التعليم العالي لا سيما في ظل التدهور الإقتصادي والإجتماعي.
- حماية حق الشباب بالدخول إلى الوظيفة العامة من خلال مجلس الخدمة المدنية وفق الكفاءة حصراً ودون الحاجة إلى المرور بأي مرجعيات سياسية أو طائفية أخرى، وتطبيق إتفاق الطائف لناحية حصر التمثيل الطائفي في وظائف الفئة الأولى دون سواها بإنتظار تجاوز هذه الحالة الشاذة.
- التأكيد على أهمية إجراء الانتخابات الطلابية في الجامعة اللبنانية وسائر الجامعات لما يمثله هذا الاستحقاق الديمقراطي من أهمية في حياة الطلاب.
- إشراك الشباب في العمل السياسي المباشر من خلال توفير الأطر الحزبية الملائمة لذلك.
- إعادة إحياء الاتحاد الوطني لطلاب الجامعة اللبنانية.
- إعادة إحياء وتفعيل المجلس الشبابي اللبناني ليشكل إطاراً جامعاً للشباب من مختلف الاتجاهات.

٨- القضية البيئية:

- التحديات البيئية التي تواجه لبنان والتي تحتاج إلى التعاون الكامل بين الدولة والجمعيات البيئية والجهات الداعمة

١- **المياه:** رفع التلوث عن المياه عبر معالجة النفايات السائلة وتخفيف أثرها على تلويث المياه وتنظيم ومراقبة الأبار الإرتوازية وزيادة التحريج وإعادة تأهيل الأراضي الزراعية لزيادة إنسياب المياه الى الخزانات الجوفية ودعم الينابيع والمصادر المائية ووقف كل مشاريع السدود وإستبدالها بالبرك الزراعية الصغيرة ودعم تأهيل الأراضي الزراعية بالطرق المستدامة.



٢- **الغابات:** وقف قطع الغابات وتنظيفها وتشحيلها لحمايتها من الحرائق وفرم كل المواد الناتجة عنها وعن الأراضي الزراعية (الشحالة) وتحويلها إلى كومبوست (سماد طبيعي) عبر خلطها بالفضلات العضوية الناتجة عن النفايات الصلبة لتحسين نوعية التربة ولكي تكون بديل عن المواد الكيميائية، كذلك تستخدم فضلات الكتلة الحيوية إلى تصنيع **الوقود البيئي المتجدد** لكي يكون بديل عن الحطب. كما زيادة مساحة الغابات عبر **إعادة التأهيل والتحريج** بإستعمال الأنواع المحلية

٣- **النفايات الصلبة:** الفرز من المصدر وتحويل المواد العضوية إلى كومبوست (سماد طبيعي) وتدوير البلاستيك والكرتون وإعادة إستعمال المواد الأخرى وطمر ما لا يزيد عن ٥% من مجمل النفايات الصلبة وإقفال المطامر العشوائية وإلإعتماد على المطامر الصحية الصحيحة.

٤- **المحميات:** دعم حماية المحميات الموجودة حالياً (١٨ محمية) وزيادة أعدادها إذ ان المحميات هي إستثمار فعلي للأملاك العامة والمشاعات تؤمن حماية الموارد وتنمية المناطق المحيطة بها من خلال تأمين عشرات فرص العمل وتساعد على تنمية الإقتصاد المحلي وتشجع السياحة البيئية والزراعة المستدامة وتسويق المنتجات المحلية.

٥- **الكسارات والمرامل:** وقف كل المرامل والكسارات الغير مرخصة وتطبيق خطة تنظيم الكسارات والمرامل ونقلها إلى السلسلة الشرقية ومراقبة إستثمار الكسارات والمرامل حسب القوانين المرعية الإجراء.

٦- **الزراعة المستدامة:** دعم الزراعة المستدامة وتشجيعها بكوناتها الأربعة (الإنتاج الزراعي البيئي السليم والإنتاج الحيواني وتحويل المحاصيل لمنتجات صحية والسياحة الزراعية).

٧- تكرير المياه المبتذلة والصرف الصحي.

٨- إلغاء كافة الحفر الصحية ذات القعر المفقود بالتزامن مع إنشاء محطات تكرير المياه المبتذلة وإنشاء شبكات الصرف الصحي.

٩ - قضية الثروة البترولية:

- وضع استراتيجية لحماية الثروة البترولية من إعتداء العدو الإسرائيلي وذلك بغض النظر عن أي خط ترسيم سيعتمد إذ أن الحقول هي حقول حدودية ويجب بالتالي التأكد من عدم امتدادها وتأثيرها على مكامن البترول اللبنانية، وإتمام الخطوات التنفيذية التالية:

١. كتاب إلى الأمم المتحدة لمطالبة العدو بالمسوحات الزلزالية الحدودية.
٢. كتاب إلى الأمم المتحدة للإعتراض على أعمال العدو الإسرائيلي وطلب وقف كافة أنشطته الإستكشافية والإستخراجية لحين الإنتهاء من أعمال الترسيم.



٣. كتاب إلى الأمم المتحدة بواسطة وزارة الخارجية لإبلاغها بإحداثيات لبنان الجديدة وفقاً للخط ٢٩ استناداً على المادة الثالثة من المرسوم ٢٠١١/٦٤٣٣ .
- تشكيل وفد تقني لنقاش الجانب السوري بغية توحيد المعيار المعتمد في ترسيم الحدود سيما وأن المعيار المعتمد من لبنان هو المعيار الأحدث والأكثر اعتماداً دولياً.
 - الإلتزام بمعايير الشفافية في الأنشطة البترولية من خلال:
 ١. الكشف عن أصحاب المصلحة في العقود الثانوية، آلية الإستخدام ونسبة العمالة اللبنانية في التعاقدات التي عقدت تنفيذاً لأعمال الحفر في البلوك رقم ٤، هذه المعلومات التي كانت موضوع مسائلة اللقاء الديمقراطي للحكومة.
 ٢. كشف حساب أموال بيع المسوحات الزلزالية الموضوعه بطريقة غير شرعية بحساب يديره مدير المنشآت النفطية ووزير الطاقة.
 - وضع مخطط بنيوي لقطاع النفط والغاز قوامه:
 ١. تفعيل دور هيئة إدارة قطاع البترول من خلال تعديل صلاحياتها بحيث تكون قراراتها إلزامية تجاه وزير الطاقة والحكومة وبحيث يكون لديها سلطة على الشركات المنقبة.
 ٢. استتباب الوضع القانوني للهيئة إما بالتجديد لأعضائها الحاليين أو بتعيين أعضاء جدد.
 ٣. إقرار اقتراح قانون الصندوق السيادي المقدم من رئيس كتلة اللقاء الديمقراطي الأستاذ تيمور جنبلاط.
 ٤. فتح كافة البلوكات للتزيم.
 ٥. بدء المفاوضات مع الدول العربية والأوروبية لتسويق الغاز اللبناني إذ أن الشركات لا تستخرج الغاز إن لم يكن له سوق للبيع.
 ٦. رسم مخطط اقتصادي بنيوي للقطاع ركائزه:
 - الحاجات الداخلية أي توليد الطاقة، الغاز المنزلي، الغاز للمصانع، من هنا تأتي ضرورة وضع دفتر شروط جديد لمناقصة محطة تغويز واحدة.
 - الصناعات البتروكيميائية.
 - التكامل بين الطاقة غير المتجددة والطاقة البديلة.
 ٧. تهيئة يد عاملة لبنانية عبر إدخال مواد مرتبطة بالقطاع على منهاج التعليم المهني وفتح مراكز تدريب متخصصة.



ملحق رقم (٢)

الخطوات التي قام بها وزراء الحزب واللقاء الديمقراطي

من ١٩٩٠ حتى ٢٠٢١

١- وزارة المهجرين:

من ١٩٩٢ لغاية ١٩٩٨ الرئيس وليد جنبلاط
من ٢٠٠٠ لغاية ٢٠٠٣ الوزير مروان حماده
من ٢٠٠٣ لغاية ٢٠٠٤ الوزير عبدالله فرحات
من ٢٠٠٥ لغاية ٢٠٠٨ الوزير نعمه طعمه
من ٢٠٠٩ لغاية ٢٠١٠ الوزير أكرم شهيبي
من ٢٠١١ لغاية ٢٠١٤ الوزير علاء الدين ترو

على الصعيد الإداري التشريعي

- تمّ إعداد مشاريع القوانين التي لها علاقة بمساعدة المهجرين للعودة الى أملكهم ونذكر منها :
- ١ - قانون إنشاء الوزارة رقم ١٩٠ تاريخ ١٩٩٣/١/٤
 - ٢ - قانون إنشاء الصندوق المركزي للمهجرين رقم ١٩٣ تاريخ ١٩٩٣/١/٤
 - ٣ - مرسوم تنظيم الوزارة رقم ٦٥٠٤ تاريخ ١٩٩٥/٣/١٥
 - ٤ - قانون إنشاء الصندوق رقم ١٩٣ تاريخ ١٩٩٣/١/٤
 - ٥ - تحديد شروط تعيين مهام وصلاحيات هيئة الصندوق المركزي للمهجرين المرسوم ٣٣٧٠ تاريخ ١٩٩٤/٤/١٧ .
 - ٦ - القانون رقم ٣٢٢ تاريخ ١٩٩٤/٣/٢٤ (السماح للمهجرّ بالبناء ضمن عقار لا يستوفي الشروط)
 - ٧ - القانون رقم ٣٣٣ تاريخ ١٩٩٤/٥/١٨ (تأمين الإعتمادات اللازمة لتمويل عودة المهجرين)



٨ - القانون رقم ٥٤٨ تاريخ ٢٠/١٠/٢٠٠٣ - تجديد القانون ٩٤/٣٢٢ (المتعلق بالترخيص للمهجرين بإعادة بناء مساكنهم)

٩ - القانون رقم ٢٤٢ تاريخ ٧/٨/٢٠٠٠ (المتعلق بتأمين الأموال لإستكمال خطة عودة المهجرين)

١٠ - القانون رقم ٣٦٢ تاريخ ١٦/٨/٢٠٠١ - تعديل القانون ٢٤٢/٢٠٠٠ (لجهة خفض قيمة الأموال المرصودة لعودة المهجرين)

١١ - المرسوم رقم ٨٣٥٩ تاريخ ٢/٥/١٩٩٦ (القاضي إعتبار الأشغال العائدة لمشروع إعادة إعمار المنطقة الواقعة في باب التبانة والقبّة في مدينة طرابلس من المنافع العامة)

١٢ - المشاركة في إعداد القرار رقم ٩٦ تاريخ ٢٤/٨/٢٠٠٦ (آلية مساعدة المتضررين من جرّاء العدوان الإسرائيلي الذين يبادرون الى إصلاح هذه الأضرار)

١٣ - المشاركة في إعداد القرار رقم ١٣٠ تاريخ ٧/١٠/٢٠٠٦ (آلية تحديد ودفع المساعدات عن الأضرار اللاحقة بالوحدات السكنية وغير السكنية من جرّاء العدوان الإسرائيلي ما بين تاريخ

١٢ تموز و١٤ آب ٢٠٠٦ في جميع المناطق اللبنانية خارج الضاحية الجنوبية)

١٤ - المشاركة في إعداد القرار رقم ١٤٦ تاريخ ٣١/١٠/٢٠٠٦ (آلية تحديد ودفع المساعدات عن أضرار البناء اللاحق بالوحدات السكنية وغير السكنية من جرّاء العدوان الإسرائيلي ما بين تاريخ

١٢ تموز و١٤ آب ٢٠٠٦ في منطقة الضاحية الجنوبية لندينة بيروت)

١٥ - إعداد مشروع مرسوم يقضي بالتمديد وتعديل القانون ٩٤/٣٢٢ وإحالته الى مجلس الوزراء وقد صدر بناءً على القانون رقم ١١٠ تاريخ ٢٦/٦/٢٠١٠

١٦ - إعداد مشروع مرسوم يقضي بالتمديد وتعديل القانون ٢٠١٠/١١٠ وإحالته الى مجلس الوزراء ، والذي بدوره أحاله الى مجلس النواب لإقراره .

إضافة الى عدد من القرارات التي صدرت عن مجلس الوزراء والتي تتعلق بالآليات التنفيذية لمراحل خطة العودة وإستكمالها (لا سيما القرار رقم ٣٥ تاريخ ٤/٩/٢٠٠٣) .

وبناءً عليه قامت الوزارة والصندوق المركزي للمهجرين على صعيد أضرار الحرب اللبنانية بالأعمال التالية :

١ - الإخلاءات : تمّ دفع حوالي / ١٠٣,٠٠٠ / تعويض إخلاء ، وتمّ إقفال هذا الملف بنسبة ١٠٠% ، المتبقي صفر % .

٢ - الترميم (منجز وغير منجز) : تمّ دفع حوالي / ١٠٤,٠٠٠ / تعويض أي ما بنسبة ٨٠% من الإجمالي ، المتبقي ٢٠ % .

٣ - إعادة البناء وفروع العائلات : تمّ دفع تعويض لحوالي ٢٣٥٧١ تعويض وتمثل نسبة ٨٥% المتبقي ١٥ % .

٤ - المصالحات : تمّ إنجاز ٢٧ مصالحة :



الرقم	البلدة	القضاء	تاريخ إنجاز المصالحة
١	بريخ	الشوف	٢٠١٤/٥/١٧
٢	الباروك	الشوف	١٩٩٤/٩/٩
٣	بيقون	الشوف	١٩٩٦/٨/٤
٤	كفرنبرخ	الشوف	١٩٩٧/٢/١٦
٥	كليليه	الشوف	٢٠٠٧/٩/٨
٦	مزرعة الشوف	الشوف	١٩٩٦/٨/٤
٧	معاصر الشوف	الشوف	١٩٩٥/١٠/٢٥
٨	عبيه	عاليه	٢٠١٠/١٠/١٢
٩	البنيه	عاليه	٢٠١٠/١٠/١٢
١٠	عين درافيل	عاليه	٢٠١٠/١٠/١٢
١١	الغابون	عاليه	٢٠٠١/١١/١٤
١٢	بعورته	عاليه	٢٠٠٥/٦/١٦
١٣	دفون	عاليه	٢٠٠٠/٧/١٨
١٤	دقون	عاليه	٢٠٠٥/٦/١٦
١٥	رمحالا	عاليه	٢٠٠٠/١٢/٢١
١٦	عرمون	عاليه	٢٠٠٠/١٢/٢١
١٧	عين عنوب	عاليه	٢٠٠١/٥/٨
١٨	عين كسور	عاليه	١٩٩٩/١١/٢٦
١٩	كفرمتي	عاليه	٢٠٠٧/٩/٨
٢٠	مجدليا	عاليه	٢٠٠٠/٨/١٧
٢١	أرصون	بعيدا	٢٠٠٠/٥/٢٣
٢٢	العبادية	بعيدا	٢٠٠٠/٥/١٨
٢٣	بمريم	بعيدا	٢٠٠٠/٥/٢٢
٢٤	رأس المتن	بعيدا	٢٠٠٠/٨/٣
٢٥	ثويت	بعيدا	٢٠٠١/٧/١٢
٢٦	صليما	بعيدا	٢٠٠٠/٤/٤
٢٧	قبيع	بعيدا	٢٠٠١/٥/١٥

- المصالحات المنجزة حوالي ٩٥% المتبقية ٥% .
- المصالحات المتبقية : كفرنسلوان قضاء عاليه (يحول دون إنجازها دعاوى قضائية)
- ٥ - رفع أنقاض المنازل : تم رفع أنقاض لحوالي ٢٥,٠٠٠ وحدة سكنية
- النسبة المنجزة ١٠٠% المتبقية صفر % .
- ٦ - دفع تعويضات ضحايا في قرى المصالحات حوالي ٢٨٩٠ تعويض



- النسبة المنجزة ٩٥ % المتبقية ٥ % .
- ٧ - التعديلات : تمّ إزالة حوالي ١٨٢ حالة تعدي في قرى المصالحات
 - ٨ - تمّ تأمين البنى التحتية الضرورية والملحّة لأغلب قرى التهجير في الجبل
 - ٩ - تمّ ترميم وإعادة بناء دور العبادة : الملف منجز بنسبة ١٠٠%
 - ١٠ - بناء مشروع الشمال السكني عبر الصندوق المركزي للمهجرين ضمّ ٨٥٠ وحدة سكنية
 - ١١ - تمّ ترميم واجهات المبنى من ساحة الشهداء - الخط الرئيسي
 - ١٢ - تأهيل قرى الإصطياف : عاليه - بحدون الضيعة - بحدون المحطة - صوفر وغيرها

أما على صعيد أضرار حرب تموز ، قامت الوزارة والصندوق بإنجاز الملف ٢٠٠٦ لناحية الترميم وإعادة البناء على كامل الأراضي اللبنانية بإستثناء الجنوب والبقاع الغربي ، بكلفة بلغت حوالي /٦٠٠/ مليار ليرة لبنانية .

٢- وزارة الاقتصاد والتجارة

من ١٩٩٠ لغاية ١٩٩٢ الوزير مروان حماده
ومن ٢٠٠٣ لغاية ٢٠٠٤

واجهنا في اول عهد الحكومة تداعيات حرب الخليج الأولى بتأمين مخزون القمح وإنقاذ لبنان من أزمة تموينية حادة. ثم عملت الوزارة على:

١- إعادة تفعيل مصلحة حماية المستهلك بإدارة السيد فؤاد فليفل، خصوصاً خلال فترة التقلبات النقدية عامي ١٩٩١ - ١٩٩٢

٢- إعادة تنظيم مديرية القمح والشمندر السكري وإلغاء دعم الشمندر السكري الذي كان باباً للهدر والسرقة منذ عهد الإستقلال الأولى

٣- تنظيم قطاع التأمين وفرض وجباية الكفالات المترتبة على شركات التأمين والتي لم تسدد طوال الحرب اللبنانية، وإلغاء الدكاكين التي كانت تمارس عمليات التأمين وإعادة التأمين خارج القانون

٤- صيانة اهرات بيروت وإقامة مخازن للقمح ومشتقاته في عدة مناطق خصوصاً البقاع. أما على صعيد العلاقات الاقتصادية العربية والخارجية فقاد لبنان عملية إحياء مشروع السوق العربية المشتركة على رغم معارضة بعض الدول الشقيقة وعقد سلسلة اتفاقات مع هذه الدول فاتحاً ومطوراً أبواب الإستيراد والتصدير مع سوريا، ومصر، والسعودية، والخليج.



والأهم الحصول على إلغاء تسديد القروض الفرنسية الممنوحة للمستشفيات والمؤسسات الصحية اللبنانية خلال الحرب، وذلك برعاية الرئيس الإشتراكي فرنسوا ميتران مما وفر على لبنان عشرات ملايين الدولارات المستحقة.

خلال آخر حكومة للرئيس الشهيد رفيق الحريري والتي شهدت استقالة وزراء الحزب في أول أيلول ٢٠٠٤ احتجاجاً على فرض التمديد لإميل لحود ثم محاولة اغتيالي في أول تشرين الأول ٢٠٠٤، كانت هذه الوزارة لولب الحركة الدولية للبنان باتجاه:

١- السوق العربية المشتركة

٢- تمديد وتطوير الإتفاقات مع المملكة العربية السعودية

٣- علاقات متساوية ومتوازية مع كل المحيط العربي والدولي من الخليج الى سوريا الى المغرب العربي

٤- تطبيق الإتفاق اللبناني الأوروبي الذي كان قد عقد خلال تولي الشهيد باسل فليحان، قبلي، وزارة الإقتصاد

٥- مشاركة في المؤتمرات الدولية التي جندت العالم العربي والدول الصديقة وحافظت الإقتصاد اللبناني وأتاحت للبنان الإستمرار في إحترام توقيعه ودفع كل التزاماته

٦- تطوير قطاع التأمين حيث أصبح يوازي في نموّه القطاع المصرفي

٧- إستمرار العمل على صعيد حماية المستهلك وإطلاق تشريعات جديدة بشأن حماية الملكية الفكرية والحوول دون إنزلاق لبنان إلى مرتبة الدول المصنفة بالمزورة والمتحايلة على القوانين الدولية

٣- وزارة الصحة

من ١٩٩٢ إلى نهاية ١٩٩٦ الوزير مروان حماده

شهدت في عهد الحزب إصدار معظم التشريعات الحديثة التي لا تزال تشكل الإطار العام للعمل الصحي في لبنان. وكذلك على صعيد الإنماء والإعمار ووضع الخريطة الصحية الوطنية.

١- قانون الآداب الطبية

٢- قانون ممارسة مهنة الصيدلة

٣- قوانين إنشاء النقابات للمهن الطبية المساعدة



- ٤- إقفال جميع الصيدليات غير الشرعية وعددها ٨٠٠ التي نشأت خلال الحرب وتحولت إلى دكاكين للتهريب وللتزوير
- ٥- إصدار قانون السجل الصحي للأطفال
- ٧- تغطية عمليات القلب المفتوح ومعالجة السرطان مئة بالمئة. وتشكيل لجنتي القلب المفتوح والسرطان
- ٨- إعادة بناء أقسام مستشفى الكرنطينا وبناء وتطوير مستودع الأدوية السرطانية والمزمنة
- ٩- إطلاق مشروع الرعاية الصحية الأولية في كل لبنان وبناء وتعزيز المستوصفات
- ١٠- إطلاق مشروع توزيع أدوية الأمراض المزمنة بمساعدة جمعية الشبان المسيحيين وتعميمها على كل مستوصفات لبنان ومكننة مشروع مراقبة التوزيع
- ١١- مواكبة مشروع مكافحة التلاسيميا
- ١٢- تعميم اللقاحات للأطفال مجاناً في كل المناطق اللبنانية ونقل إدارة يونيسف لهذا المشروع إلى الحكومة اللبنانية من ضمن خطة التعافي الصحي بعد الحرب
- ١٣- إطلاق مركز مكافحة السيدا وتشكيل ملاكه وتعيين مديره بمساعدة منظمة الصحة العالمية ومؤتمر وزراء الصحة العرب
- ١٤- إطلاق مشروع لبناني لمكافحة السيدا في بلاد الإغتراب الأفريقية حماية للجاليات وللعائدين منها بالتعاون مع المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى والبطركية المارونية
- ١٥- منع إمتداد السيدا عبر الدم الملوث المصدر من فرنسا إلى الخارج وذلك بعد جهدٍ مشترك مع وزارة الصحة الفرنسية والوزير الاشتراكي برنار كوشنار
- ١٦ - إطلاق وإدارة وتطوير كل المشاريع المشتركة مع البنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية وتكليف الدكتور وليد عمار الذي عين مديراً عاماً للصحة بدعم من الرئيس جنبلاط وتوقيع مني ضمن سلة توزيع المديرية العامة بعد إتفاق الطائف

أما على الصعيد الإنمائي

بناء وإطلاق ووضع حجر الأساس لمعظم مستشفيات القطاع الصحي العام في لبنان. ومنها:

- مستشفى الحريري الجامعي
- مستشفى النبطية
- مستشفى زحلة



- مستشفى راشيا
 - مستشفى حاصبيا
 - مستشفى حلبا
 - مستشفى الهرمل
 - مستشفى البوار
 - مستشفى تئورين
- وترميم وتطوير مستشفيات طرابلس وصيدا وصور وتبنين وبعبك والكرنتينا. والتي تشكل مذ ذاك وحتى الآن العمود الفقري لقطاعنا الصحي العام.

● وزارة الصحة :

من ٢٠١٤ لغاية ٢٠١٦ الوزير وائل ابو فاعور

- ١- تخفيض أسعار الادوية حيث وصل التخفيض الى ٧٠ بالمئة في بعض الادوية وبمعدل عام ٢٣ بالمئة على كافة الادوية .
- ٢- اقرار وتطبيق التغطية الصحية الشاملة لمن هم فوق ال ٦٤ عاما .
- ٣- اقرار قانون سلامة الغذاء في المجلس النيابي.
- ٤- اطلاق حملة سلامة الغذاء ووضع معايير لعمل المؤسسات العاملة في القطاع الغذائي وتصنيفها دوريا.
- ٥- اقرار وتطبيق الوصفة الطبية الموحدة .
- ٦- تنظيم قطاع الحضانات واقفال الحضانات غير المستوفية للشروط .
- ٧- تنظيم قطاع التجميل ووضع اسس لعمله وإقفال المؤسسات المخالفة .
- ٨- اقرار وتطبيق نظام الرقابة على المستشفيات الخاصة واعادة النظر بأسس التصنيف .
- ٩- تسليم دواء الأمراض المستعصية مباشرة الى المريض والغاء دور الاحزاب وبعض الجمعيات المنتفعة.



٤ - وزارة البيئة :

من ١٩٩٦ لغاية ١٩٩٨ الوزير اكرم شهاب

(استكمل العمل ببعض المنجزات التشريعية من خلال لجنة البيئة في مجلس النواب في الفترة التي تلت تولي وزارة البيئة)
التشريعات البيئية:

- إعداد قانون البيئة ٤٤٤ - نظم إدارة البيئة في لبنان ولا زال معمولاً به حتى الآن
- إعداد قانون الحد من تلوث الهواء الناتج عن السيارات العاملة على المازوت
- إعداد قانون الصيد البري
- منع استخدام الأسبستوس في أنشطة البناء وتنظيم استخداماته الأخرى

النفائات:

- إعداد الخطة الطارئة لإدارة النفائات الصلبة - الخطة الوحيدة التي تم تنفيذها وبموجبها تم إقفال مكب برج حمود ومعالجة معظم نفائات جبل لبنان وبيروت الكبرى (حوالي أربعة آلاف طن يومياً) من خلال محطتي الفرز في العمروسية والكرنتينا ومحطة التسيخ في الكرنتينا وإنشاء مطمر الناعمة الأول من نوعه في لبنان (قبل أن يتحول إلى مشكلة بفعل عوامل عديدة حدثت خلال السنوات التي تلت تولي الوزارة).
- ضبط وإرجاع ٣٦ كونتينر نفائات بلاستيكية ملوثة واردة بطريقة غير شرعية إلى لبنان - تم إعادة هذه النفائات على نفقة الحكومة الألمانية تطبيقاً لاتفاقية بازل المتعلقة بنقل النفائات بين الدول وتلك كانت المرة الأولى التي تواجه دولة مثل ألمانيا ضرورة تنفيذ الاتفاقية بعد أن أبلغنا منظمة غرين بييس عن المعطيات المتعلقة بهذه النفائات مما تسبب بقضية رأي عام في ألمانيا أجبر الحكومة على استعادتها.
- ضبط وإرجاع ٤ كونتينرات واردة من بلجيكا على نفقة الحكومة البلجيكية تطبيقاً لاتفاقية بازل.
- ضبط وإرجاع ٤ كونتينرات واردة من كندا على نفقة الحكومة الكندية تطبيقاً لاتفاقية بازل.
- متابعة ملف النفائات السامة التي أدخلت خلال الحرب إلى لبنان بالتعاون مع الجيش اللبناني حيث جرى تفتيش عدة مواقع في شنعير وكسروان.
- تنظيم دخول البواخر إلى لبنان والتي تحتوي على مواد كيميائية والتي كانت تتطلب موافقة وزير البيئة الخطية عليها وتنظيم إدارة هذا الملف مع الجمارك.
- إعداد المسح الأول الشامل للملوثات حول حوض الليطاني وخطة شاملة لمعالجة التلوث (جرى إيقاف العمل بها بعد تغير الوزارة)



المقالع والكسارات:

- إعداد مخطط توجيهي للمقالع والكسارات
- إقبال أكثر من ٧٠٠ مرملة وكسارة في مختلف المناطق مع غالبية منها في جبل لبنان
- إحصاء نحو ١٢٠٠ كسارة ومرملة عاملة في لبنان بطرق غير شرعية بالتعاون مع الجيش اللبناني.

التنوع البيولوجي:

- إطلاق برنامج إدارة المحميات الطبيعية وتأمين الموارد المالية لها بالتعاون مع المؤسسات الدولية – لا زال معمولاً به حتى الآن
- إعلان محميات طبيعية جديدة
- وضع أول دراسة عن حرائق الغابات
- مساعدة المشاتل الحرجية وتنفيذ حملات واسعة للتحريج

التوعية البيئية:

- إطلاق حملات توعية شملت جميع المناطق اللبنانية
- إطلاق برامج الأندية البيئية في المدارس والجامعات
- إطلاق حملات إعلامية استهدفت مواضيع المقالع والكسارات ونوعية الهواء والتنوع البيولوجي

العمل مع المجتمع المدني والبلديات:

- تنظيم المساعدات المخصصة للجمعيات البيئية في إطار صندوق يعمل ضمن أولويات محددة مع لجنة اختيار المشاريع بعيداً عن الاستنسابية.
- إعداد برامج لمساعدة البلديات ومنها بلديات جل الديب وبرج البراجنة وعاليه وقرى في البقاع.
- بناء قدرات الجمعيات البيئية وتوفير الدعم والتدريب لأكثر من ١٢٠ جمعية من مختلف المناطق اللبنانية.



٥- وزارة الثقافة:

من ٢٠٠٣ لغاية ٢٠٠٤ الوزير غازي العريضي

- ١- نقل مبنى الوزارة من " ستاركو " الى موقعه الحالي وتوفير ملايين الليرات سنوياً على الخزينة .
 - ٢- استكمال مشروع ترميم الكتب القديمة ذات القيمة التاريخية الأدبية المهمة .
 - ٣- إنجاز مشروع بناء المكتبة الوطنية في " الصنائع " (نفذ لاحقاً)
 - ٤- تعزيز موجودات المكتبة وإغناؤها بما أمكن من كتب ومراجع ومساعدة دور النشر من خلال شراء مجموعات من إنتاجها .
 - ٥- حماية " ما تبقى " من مبان أثرية .
 - ٦- تطوير المعهد الوطني للموسيقى في بيروت وفروعه في المناطق .
 - ٧- ترميم مبنى الأونسكو وتحديث تجهيزاته .
 - ٨- تفعيل حضور لبنان في منظمة الأونسكو في فرنسا والمشاركة في مؤتمراتها لاسيما المؤتمر الذي كان سيقرّ اتفاقية التعاون الثقافي بين الدول الأعضاء وأسقطته أميركا من خلال حضورها المؤتمر بوفد كبير ترأسته زوجة الرئيس بوش بعد مقاطعة للأونسكو دامت ١٩ عاماً . وكان لحضور الوفد اللبناني وكلمتنا صدى كبير في أوساط المشاركين .
 - ٩- تفعيل دور لبنان في منظمة الفرانكوفونية والمشاركة في مؤتمرات حول عناوين وقضايا مشتركة .
 - ١٠- تفعيل دور المكتبات " الشريكة للوزارة " في المناطق اللبنانية والمشاركة في أنشطة ثقافية مختلفة في الجامعات والمدارس والمنتديات الثقافية والفكرية .
 - ١١- رعاية معارض للفنانين وتعزيز موجودات الوزارة من خلال شراء لوحات من أعمالهم القيمة .
- تكريم عدد كبير من الشعراء والأدباء والمفكرين والرسامين والفنانين والموسيقيين لاسيما منهم الذين كانوا في عداد " المغضوب " عليهم " وطنياً " أو المنسيين .

٦- وزارة الإعلام

من ٢٠٠٥ لغاية ٢٠٠٨ الوزير غازي العريضي

- ١- إلغاء قرارات التعامل مع ٩٣٠ عاملاً توزعت غالبيتهم بين غائبين عن العمل وأسماء وهمية غير موجودة أصلاً إلا على لوائح التعامل واستفادة الجميع من الضمان الاجتماعي ، وإهدار عشرات الملايين من الليرات اللبنانية سنوياً .
- ٢- مواجهة معركة شرسة من قبل المنتفعين ومن يقف وراءهم ، وضغوطات سورية - لبنانية انتهت بتبني مجلس الوزراء لقرارنا وإصدار مرسوم سمّي " مرسوم الفائض " دعا الإدارات اللبنانية كافة الى اعتماد الآلية التي كرسناها في الوزارة . للأسف شهدنا لاحقاً ومنذ فترة غير بعيدة إدخال الآلاف الى أجهزة مؤسسات الدولة وإرهاق المالية العامة ولم يحترم أحد المرسوم المذكور .



- ٣- تخفيض عدد العاملين في تلفزيون لبنان استناداً الى القاعدة ذاتها .
- ٤- إلغاء عقد العمل الجماعي الذي كان يرهق الخزينة وكان يجب اتخاذ الخطوة منذ العام ١٩٩٣ وورد هذا البند في كل الدراسات التي أنجزت ودفع ثمنها عشرات آلاف الدولارات لتطوير إنتاجية التلفزيون . الخطوة التي اتخذناها عام ٢٠٠٢ وقرت على الخزينة عشرات ملايين الدولارات .
- ٥- إعداد خطة متكاملة لتشغيل تلفزيون لبنان من قبل شركات إعلامية مختصة على أن تبقى الأخبار والبرامج السياسية وتلك التي ينص عليها القانون بإشراف وزارة الإعلام وتجهيز التلفزيون بأحدث المعدات واستلامه مجهزاً كاملاً عند انتهاء العقد على أن يدفع مبلغ مليون دولار سنوياً للدولة . لكن القوى المسيطرة في مجلس الوزراء أجهضت الخطوة . ولا يزال النزف في التلفزيون مستمراً .
- ٦- تفعيل عمل الوكالة الوطنية للإعلام واعتبارها وكالة وطنية لبنانية تكون أخبارها شاملة كل المناطق وكل القوى السياسية .
- ٧- تفعيل مركز الدراسات في الوزارة وإصدار عدد من الأبحاث والدراسات المتعلقة ب : الأعلام ا لاسرائيلية، حق لبنان في أرضه ومياهه وغيرها من العناوين الأساسية .
- ٨- عقد مؤتمر وزراء الإعلام العرب في بيروت كانت مظاهرة سياسية إعلامية كبيرة أبرزت دور لبنان التنوّع والحريات .
- ٩- ترؤس مجلس وزراء الإعلام العرب لمدة سنة .
- ١٠- إعداد خطة الإعلام العربي ومناقشتها مع الرؤساء والملوك العرب وفي الجامعة العربية لتنفيذها في أميركا خصوصاً بعد أحداث ١١ ايلول وتصاعد العدوان الاسرائيلي على الشعب الفلسطيني .
- ١١- رفض وقف بث عدد من وسائل الإعلام العربية على القمر الصناعي " نايل سات " لأسباب سياسية رغم إلحاح عدد من ممثلي الدول الصديقة الداعمة لنا ، تأكيداً لمبدأ حرية التعبير عن الرأي.
- ١٢- رفض طلب إقفال محطة ال Ntv مرتين من قبل مسؤولين سوريين ولبنانيين.
- ١٣- رفض استهداف وسائل إعلامية لبنانية استنسابياً MTV - LBC وضغط الأجهزة الأمنية على عدد من إعلامييها .
- ١٤- رفض طلب القيادة السورية إقفال محطة ال MTV وإصرارنا على تطبيق القوانين على كل وسائل الإعلام وفق معيار واحد وتأكيد دور وزير الإعلام : " حارس الحرية " في لبنان .
- ١٥- التصدي لكل الدعوات التي صدرت في مجلس الوزراء ل " إعدام الإعلام " من قبل وزراء النظام السوري وحلفائه بعد الأحداث التي تلت مصالحة الجبل واعتداء الأجهزة الأمنية على المتظاهرين وتغطية وسائل الإعلام لها .
- ١٦- تفعيل دور الإذاعة اللبنانية وتجهيزها بأكبر استوديو في لبنان .
- ١٧- تفعيل دور الإذاعة القسم الفرنسي بدعم من الجهات الفرنسية والتعاون مع " إذاعة فرنسا الدولية " مستمر حتى الآن .
- ١٨- من خلال الإعلام متابعة كل القضايا الاجتماعية الاقتصادية المالية ونقل موقف الحزب وإعطاء مساحة واسعة للعمل النقابي (المصالح المستقلة – الطيارون – المزارعون – موضوع الكهرباء – العمال المياومون – عمال المرق) مع مساهمة فاعلة لجهة التحرر العمالي .



- ١٩- الاهتمام ببائعي الصحف اللبنانية ورعاية مصالحهم وتعزيز دور نقاباتهم .
- ٢٠- المساهمة في تفعيل إعلام المناطق .

٧- وزارة الاتصالات

من ٢٠٠٥ لغاية ٢٠٠٨ الوزير مروان حماده

- ١- تشكيل الهيئة العامة الناظمة للاتصالات وفقاً لقانون الاتصالات الأمر الذي نسفه بعد العام ٢٠٠٨ ثنائي عون وحزب الله
- ٢- تنظيم القطاع توطئة لإنشاء شركة الاتصالات الوطنية "تيليكوم لبنان" لكي لا تقع في كمين الخصخصة العامة مع تشجيع قيام شركات في القطاع الخاص لتحسين نوعية الخدمات دون تسليم هذه الشركات مفاتيح القطاع
- ٣- إنهاء كل الملفات الموروثة من خلافات لحود، الحريري، وقرداحي، وتوفير مئات ملايين الدولارات على الخزينة اللبنانية بعد الدعاوى التي اقيمت ضد الدولة من قبل شركتي ALFA و LIBANCELL والتي كان آل الميقاتي وآل دلول أهم المساهمين فيهما
- ٤- تسوية الخلافات التي ورثها لبنان مع شركات الاتصالات الأميركية خلال الحرب الأهلية
- ٥- إبعاد المديرين العاميين للوزارة ولأوجيرو التابعين للنظام الأمني السوري اللبناني وتعيين بديل عنهما
- ٦- السماح للمدعي العام وللجنة التحقيق الدولية والمحكمة الدولية بمتابعة التحقيق في عملية إغتيال الرئيس الحريري ورفاقه من ثورة الأرز على رغم العراقيل التي وضعها الخصوم وصولاً إلى إغتيال الشهيدين وسام العيد ووسام الحسن
- ٧- إعادة اعمار كل البنى التحتية التي دمرها العدو الإسرائيلي خلال حرب تموز ٢٠٠٦
- ٨- إطلاق مشروع ال DSL وتوسيعه تدريجياً لمعظم الأراضي اللبنانية
- ٩- تنظيم شبكة الاتصالات الدولية عبر مشاركة لبنان في الكابل الأساسي IMEWE حيث تحول لبنان إلى مركز إقليمي للاتصالات مع توسعه وتحديث الكابل البحري وشراء ساعات إضافية عبر الأقمار الصناعية
- ١٠- توسعة كوابل الألياف الضوئية البحرية والأرضية.
- ١١- تنفيذ كامل المرحلة الأولى من الهبة المقدمة من الحكومات الصينية لتغطية منطقة بيروت الكبرى
- ١٢- تغذية البلديات بالرسم البلدي على فواتير الهاتف بشكل دوري ومنتظم وذلك بتحويل مستحقاتها مباشرة إلى حساباتها في مصرف لبنان وذلك لغاية الفصل الأول من العام ٢٠٠٨ ضمناً



- ١٣- إنشاء وتشغيل شبكة لاسلكية ذات سعة واسعة في مطار رفيق الحريري الدولي
- ١٤- زيادة عائدات وزارة الاتصالات وأوجيرو وعدد المشتركين بنسب تفوق الثلث بحيث سميت انذاك الإتصالات بنفط لبنان
- ١٥- توفير بطاقات كلام وبطاقات Telecarte وإدخال تعريفات مخفضة في الإتصالات الدولية والإنترنت والخطوط الرقمية التأجيرية المحلية.

٨ - وزارة الأشغال العامة:

من ٢٠٠٨ لغاية ٢٠١٣ الوزير غازي العريضي

• عام :

- ١- محاسبة ومعاقبة عدد من المرتكبين في المديرية العامة للتنظيم المدني واتخاذ إجراءات قاسية بحقهم للإضرار بمصالح الناس .
- ٢- محاسبة مدير عام التنظيم المدني بالوكالة ومدير الطرق والمباني وإحالته الى النيابة العامة المالية بعد ثبوت تلقيه رشاًوى . حصلت تدخلات كثيرة في القضاء لحمايته ، وتمت للفة الموضوع بعد استقالتنا من الوزارة لكنه ترك موقعه نهائياً .
- ٣- إعطاء الأذونات المطلوبة من قبل جهات قضائية مختصة لملاحقة موظفين في الوزارة متهمين بارتكابات مختلفة .

• الطيران المدني:

- ١- التشدد في تطبيق معايير السلامة العامة في حركة الطيران .
- ٢- سحب تراخيص شركات طيران خاصة لمخالفتها قواعد السلامة وشروط العمل دون مراعاة أحد.
- ٣- الإدعاء علينا والتشهير بنا بأننا فرطنا بأموال الدولة وإقامة دعوى تحكيمية ضدنا من قبل شركة " إمبريال جت " وإثارة حملة إعلامية كبيرة في هذا الاتجاه وكانت النتيجة : تأكيد سلامة قراراتنا بسحب تراخيص الشركة وتخريمها تكاليف الدعوى بقرار تحكيمي دولي .
- ٤- منع المستفيدين من خدمات خاصة تقدّم للركاب بغير وجه قانوني من الدخول الى حرم المطار .
- ٥- منع شركات طيران من تنظيم رحلات الى لبنان دون قرارات مسبقة وتراخيص من قبل الطيران المدني .
- ٦- تنظيم حركة الطيران وضبط علاقة لبنان بشركات الطيران العالمية احتراماً لمبدأ السيادة : لبنان دولة تحترم قوانينها وشروط المنظمة العالمية للطيران . وتنظيم الاتفاقات مع شركات الطيران بما يضمن مصلحة الشركة الوطنية الأم MEA .



- ٧- إنصاف المراقبين الجويين إدارياً ومالياً .
- ٨- محاسبة المرتكبين - أيّاً يكن الارتكاب - حرصاً على سلامة العمل والطيران
- ٩- إدارة كارثة سقوط الطائرة الأثيوبية بدقة ، وحرص على معرفة الحقيقة وحقوق أهالي الضحايا .
- وبالرغم من كل المزائدات فقد انتهى الأمر بتكريس حق لبنان وتحميل المسؤولية لشركة الطيران الأثيوبية التي حاولت التملص من ذلك ، والتنويه بدور وزارة الأشغال العامة والنقل من قبل : مكتب التحقيق الفدرالي في فرنسا ، وشركة بوينغ الأميركية ، والمنظمة العالمية للطيران .
- ١٠- إرسال أكثر من كتاب الى رئاسة مجلس الوزراء لاتخاذ القرار اللازم بشأن السوق الحرة في مطار بيروت ومتابعة هذا الأمر في كل الحكومات التي تولينا فيها مسؤولية وزارة الأشغال ولم يتخذ أي قرار حتى الآن !!
- ١١- منح التراخيص اللازمة لشركة طيران الشرق الأوسط لإعادة بناء مركز تدريب الطيارين والمضيفين الذين سرقت اسرائيل معداته وتجهيزاته الكاملة ودمرت مبناه خلال اجتياحها لبنان عام ١٩٨٢ . بنت الشركة المركز مع قاعات مخصصة للمؤتمرات والمناسبات ويعتبر اليوم من أحدث المراكز في المنطقة بما يحتويه من تقنيات ومعدات .
- ١٢- ضم فضلات أراضي تابعة لبلديات ومؤسسات رسمية الى شركة طيران الشرق الأوسط التي تقع ضمن حرمةا ، وذلك لبناء مبنى حديث للشركة وهو يسمى اليوم " البناء الأخضر " وقد أنجز القسم الأكبر منه ، والتخطيط للاستفادة من أراضي الأبنية القديمة في مشاريع تطويرية أخرى .
- ١٣- تمديد حصرية الطيران لشركة MEA حتى عام ٢٠٢٤ بعد حملة شرسة استهدفتها ، بهدف استقدام شركات طيران خاصة أخرى وضرب أم المؤسسات الوطنية .
- ١٤- ترتيب أوضاع الطيارين اللبنانيين بالاتفاق مع إدارة الشركة .
- ١٥- ترتيب أوضاع العاملين في الشركة ترقية وزيادة رواتب بقرارات من إدارة الشركة .
- ١٦- توظيف العشرات في الشركة في مواقع مختلفة ولا تزال الآلية التي اعتمدت مستمرة حتى الآن .
- ١٧- دعم قرارات الشركة في عدم تغطية أي موظف وفي معاقبة كل المخالفين .
- ١٨- إنجاز امتحانات تعيين رئيس الهيئة الناظمة للطيران المدني من خلال مجلس الخدمة المدنية وآلية التعيينات التي كانت معتمدة وإرسال النتائج الى مجلس الوزراء وتجميدها في أدرج رئاسة المجلس لأسباب مصلحة ضيقة .

● مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك :

أنجزت وزارة الأشغال العامة والنقل ووفقاً للآلية المحددة من قبل مجلس الوزراء وبالتنسيق مع مجلس الخدمة المدنية ومكتب وزير الدولية لشؤون التنمية الإدارية تعيين مجلس إدارة / مدير عام لمصلحة سكك الحديد والنقل المشترك .



من أبرز ما قامت به المصلحة خلال الأعوام ٢٠٠٨/٢٠١٣ :

- ١- إنجاز خطة جديدة لعمل حافلات النقل المشترك والتي شملت مناطق جديدة لم يسبق للنقل المشترك أن وصلها .
- ٢- إنجاز شراء الدفعة الأولى من الأوتوبيسات بمواصفات فنية حديثة وطلب تأمين الإعتمادات المطلوبة لشراء باقي الأوتوبيسات المطلوبة .
- ٣- إنجاز خطة نقل الركاب بالشراكة مع قطاع النقل الخاص والنفقات (دور أساسي لجبهة التحرر العمالي) .
- ٤- إنجاز خطة النقل العام في لبنان ومناقشتها في مجلس الوزراء وتحديد ٩٠٠ نقطة للنقل المشترك في كل المناطق . ولم يكن أي اهتمام من قبل رؤساء الحكومات المتعاقبين لأسباب عديدة أهمها : الميل الى الخصخصة .
- ٥- إنجاز المسح الشامل على الأملاك العمومية للمصلحة ونشر كتاب مفصل حول الاعتداءات على هذه الأملاك والغرامات المفروضة على المرتكبين على طول الشاطئ اللبناني . ورغم صدور قوانين متأخرة في هذا الشأن فإن حمايات المرتكبين استمرت من قبل جهات سياسية وأمنية وقضائية ولا تزال .

• النقل البري والبحري:

- ١- بناء منطقة الحاويات الجديدة في مرفأ بيروت مع رصيف جديد وزيادة عدد المعدات الحديثة التي تسرّع عملية إفراغ البواخر وتوضيبيها على الأرض وذلك من ميزانية المرفأ مما أدى الى توسيع وزيادة حركة العمل فيه .
- ٢- إعادة العمل في تطوير مرفأ طرابلس بعد توقف دام لسنوات بسبب خلافات مع الشركة الصينية المتعهدة، مع تحقيق وفر بقيمة مليونين وثمانماية ألف دولار مع تعميقه ، وقد بات قادراً على استقبال أضخم البواخر في العالم وهذا ما حصل في الأشهر الأخيرة فزادت إنتاجيته وتوسّعت حركة الملاحة والتجارة وانعكس نمواً اقتصادياً وبات جاذباً لشركات عالمية كبرى ومحط أنظار دول لاستثمارات كبرى فيه نظراً لموقعه وتجهيزه .
- ٣- إنصاف العمال الشركاء في الإنتاج في المرفأ من خلال تحسين شروط معيشتهم وضمان حقوقهم في كل اتفاقات مباشرة مع الإدارات المعنية .
- ٤- تنظيم حركة النقل من وإلى المرفأ .



- ٥- تجهيز البنية التحتية اللازمة لإنجاز مشروع سكة الحديد من مرفأ طرابلس الى العبودية (٢٥ كلم) وإنجاز الأرض وتأهيلها في تلك المنطقة. لم يتحقق المشروع لأن ثمة اتفاقاً سابقاً مع سوريا في هذا المجال ومعروفة الظروف التي حصلت لاحقاً !!
- ٦- عقد اتفاقات مع أكاديمية العلوم البحرية في الاسكندرية ومساعدة عدد من الطلاب اللبنانيين الذين أنهوا دراساتهم فيها وهم يعملون اليوم في أكثر من مكان . وتنظيم زيارات لبواخر عائدة للأكاديمية وبواخر مصرية الى مرفأ طرابلس .

٩- وزارة الشؤون الاجتماعية :

من ٢٠١١ لغاية ٢٠١٤ الوزير وائل ابو فاعور

- ١- اطلاق برنامج دعم الاسر الاكثر فقرا حيث تم تصنيف ٤٣ الف عائلة استفادت من تقديمات صحية واجتماعية وغذائية.
- ٢- اعادة تصنيف الاعاقات ورفع تعرفات هذه الاعاقات من قبل الدولة .
- ٣- الغاء عدد كبير من العقود الوهمية لعدد من الجمعيات مع وزارة الشؤون .
- ٤- اطلاق عمل المجلس الاعلى للطفولة وتحويله الى مرجعية للدفاع عن حقوق الاطفال .
- ٥- اقرار المراسيم التطبيقية لقانون اصحاب الاعاقات في مجال العمل والاسكان والتغطية الصحية.
- ٦- مشروع قانون الايجار التملكي.
- ٧- توسيع قاعدة المستفيدين من قروض المؤسسة العامة للاسكان لشموله فئات جديدة من الطبقات الفقيرة والمتوسطة .
- ٨- اقبال عدد من مؤسسات الاعاقة ومؤسسات المسنين غير المطابقة للمواصفات .

١٠- وزارة التربية والتعليم العالي:

• من ٢٠١٦ إلى ٢٠١٩ الوزير مروان حماده

- اتسمت هذه المرحلة باعادة الاستقرار الى القطاع التربوي على رغم الصراع الدائم مع الفريق العوني حول تفسير إتفاق الطائف بالنسبة للوظائف دون الأولى مع ذلك تم تأمين الإستقرار التربوي:
- ١- إنصاف المعلمين في رواتبهم وتعويضاتهم مما أتاح لنا إجراء إمتحانات شفافة ونظامية وفي مواعيدها، خلال فترة تولي الوزارة، بعد فترة "الإفادات" لبعض الأسلاف والتي اضعفت مستوى القطاع ومصداقية العلامات بالنسبة للإلتحاق في الجامعات
 - ٢- متابعة ملف الإصلاح التربوي مع الإشارة إلى الخلافات التي طرأت على علاقة الوزارة بالمركز التربوي بعد تعيينات الرئيس عون في إدارة الملف السوري والمركز التربوي



- ٣- إحياء المجلس الأعلى للتربية الوطنية المنصوص عنه في القانون منذ عقود والذي بقي مشلولاً
- ٤- إنشاء وترميم وتوسيع مدارس في عدد من المناطق اللبنانية
- ٥- الدفاع عن قرارات مجلس الخدمة المدنية بالنسبة لأساتذة التعليم الثانوي (وكذلك حراس الاحراج ومراقبي الحركة الجوية إلخ...)
- ٦- تفعيل مجلس التعليم العالي بضم رؤساء اللبنانية واليسوعية والاميركية اليه
- ٧- رفض أية محاولة تفريع وتثبيت في الجامعة اللبنانية على أساس المحاصصات المألوفة

وزارة التربية والتعليم العالي:

• من ٢٠١٩ لغاية ٢٠٢٠ الوزير اكرم شهيب

- ١- تعيين ٢٢٨٣ أستاذا في ملاك التعليم الثانوي الرسمي .
- ٢- إطلاق حملة ترميم واسعة لا سيما لمدارس الروضات مع تجهيزها بأحدث المستلزمات والوسائل التربوية.
- ٣- إنشاء أبنية مدرسية جديدة.
- ٤- اعتماد معيار الكفاءة في اختيار المديرين ومنع التدخل السياسي في هذا الإختيار.
- ٥- إقفال عدد من المدارس الصغيرة المتعثرة ودمجها بالمدارس القريبة.
- ٦- ضبط الإمتحانات الرسمية من خلال جدية المراقبة وتركيب الكاميرات في مراكز الإمتحانات.
- ٧- إنشاء هيئة حوار دائم على مستوى التعليم الخاص تشارك فيها إتحادات أصحاب المدارس واتحادات لجان الأهل، ونقابة المعلمين في المدارس الخاصة للإتفاق على مختلف المبادئ العامة المشتركة (تحديد أصول الموازنة المدرسية- الأقساط- حقوق المعلمين- إلخ...)
- ٨- إقفال عدد من المدارس التجارية المخالفة لأبسط القوانين الإدارية والتربوية (١٤ مدرسة)
- ٩- إنذار كل المدارس والمعاهد المهنية التي استمرت تعمل بموافقات استثنائية لعدم حيازتها الشروط القانونية المطلوبة لفتح مدرسة خاصة، وإعطاؤها مهلة عام دراسي واحد للحصول على مرسوم الترخيص، وإلا سيكون مصيرها الإقفال النهائي.
- ١٠- توزيع تجهيزات ومختبرات حديثة على المدارس المهنية.
- ١١- تفعيل المجلس الأعلى للتعليم المهني والتقني.
- ١٢- إطلاق ورشة تعديل المناهج في المركز التربوي للبحوث والإنماء.
- ١٣- إقامة العديد من الدورات التدريبية للمديرين والمعلمين.
- ١٤- توسيع قاعدة الإرشاد التربوي وتعميمه على المناطق كافة.



- ١٥- التشدد في مراقبة صرف الأموال المتوفرة، وعدم الموافقة على بعض المناقصات التي كانت تفتقر إلى الشفافية.
- ١٦- رفع الحصانة على كل موظف يطلب إلى القضاء والتشدد في تحويل المخالفين إلى النيابة العامة.
- ١٧- السعي إلى الحصول على المزيد من المنح الدراسية الجامعية من الدول الشقيقة والصديقة، وتوزيعها على قاعدة الكفاءة والحاجة الإجتماعية.

• في الإجراءات المتخذة:

- ١- إعطاء الإذن بملاحقة مدير عام التعليم العالي الذي اوقف لعدة اشهر على خلفية الشهادات المزورة ورفض عودة المدير العام لممارسة عمله بعد إخلاء سبيله بكفالة رغم الضغوط السياسية.
- ٢- استكمال هيكليّة مجلس التعليم العالي وإطلاق عملية اعادة العمل باللجنة الفنية والبت بعشرات الملفات وفقاً للاصول القانونية.
- ٣- تفعيل دور لجنة المعادلات.
- ٤- تفعيل دور لجنة الهندسة التي تنتظر بأذونات المهنة للمهندسين ومتابعة المخالفات التي ظهرت في بعض كليات الهندسة .
- ٥- انشاء لجنة طوارئ بقرار من مجلس التعليم العالي مهمتها القيام بزيارات ميدانية الى عدد من الجامعات الخاصة لتحديد المخالفات المرتكبة. وبناء على تقاريرها تمّ الطلب الى الجامعات المخالفة في فترة محددة العودة عن المخالفات وتمّ إنزال عقوبة الغرامات المادية في هذه الجامعات.
- ٦- طلب مجلس التعليم العالي من الجامعات التي اخذت التعليم بعدد من الاختصاصات قبل صدور موافقة مجلس التعليم التوقف عن التدريس بهذه الاختصاصات.
- ٧- إقرار خطة طريق لإعطاء الشهادات للطلاب الذين انهوا دراستهم في عدد من الاختصاصات في بعض الجامعات التي ليس لديها اذونات مباشرة بهذه الاختصاصات.
- ٨- قرارت بوقف العمل بفروع بعض الجامعات الخاصة والتي لا تستوفي الشروط المطلوبة بالقانون.
- ٩- التفاوض مع بعثة البنك الدولي في بيروت للمساعدة في تطوير استراتيجية للتعليم العالي وتمّ ادراج الجامعة اللبنانية على لائحة المساعدات.
- ١٠- تفعيل دور اللجنة المرتبطة مع البرامج الاوروبية وذلك من اجل مساعدة الجامعات في تبني انظمة الاعتمادات الادارية والاكاديمية.



● الجامعة اللبنانية :

- ١- دعم إضراب الاساتذة من أجل مطالبهم المحقة، والمساعدة في صياغة لائحة المطالب
- ٢- مواكبة رابطة الأساتذة في الاجتماعات مع وزارة المالية.
- ٣- اتصالات مع الكتل النيابية لتبني مجموعة المطالب التي تتطلب إصدار تشريعات .
- ٤- المساهمة في إقرار القانون الذي يتضمن مطلب إضافة خمس سنوات على سنوات الخدمة للاستاذ الجامعي عند احواله الى التقاعد وذلك لتحسين تقاعد الاساتذة الذين لم يتمكنوا من الالتحاق بالجامعة إلا بعد بلوغهم سن ٢٧ سنة. (لكن رئيس الجمهورية أعاد القانون)
- ٥- إعداد رزمة مشاريع قوانين لتطوير الجامعة ولتطوير رؤية جديدة للتعليم العالي.
- ٦- إطلاق خطة بناء المجمعات الجامعية، وإجراء مباحثات مع الوكالة الفرنسية للتنمية التي على تمويل عدد من هذه المجمعات.
- ٧- عقد لقاءات مع البنك الدولي لدرس حاجات الجامعة اللبنانية، والمساعدة في تطوير رؤية جديدة للتعليم العالي.

١١- وزارة الدولة لحقوق الانسان:

من ٢٠١٦ لغاية ٢٠١٨ الوزير أيمن شقير

- ١- تكوين ملف الوزارة وإطلاق خطتها بالتشارك مع جمعيات المجتمع المدني.
- ٢- تكوين قاعدة بيانات تختص بجمعيات المجتمع والتواصل معهم.
- ٣- خلق آلية للتواصل مع باقي الوزارات حيث تعيين مسؤول ارتباط في كل وزارة للتواصل معه بكل ما يتعلق بحقوق الإنسان.
- ٤- إنشاء اللجنة الوطنية لإعداد التقارير ومتابعة التوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدات ولجنة حقوق الانسان في الامم المتحدة بموجب مرسوم صادر عن مجلس الوزراء.
- ٥- تدريب أعضاء هذه الهيئة على إعداد التقارير.
- ٦- المساهمة وحث كل الوزارات على تقديم كل التقارير الواجب تقديمها بموجب المعاهدات الدولية.
- ٧- إنشاء لجنة مشتركة مع المجتمع المدني حيث كانت الوزارة الاولى التي تشرك المجتمع المدني في العمل الحكومي.
- ٨- العمل على إنشاء هيكلية دائمة للوزارة.
- ٩- إنشاء الهيئة الوطنية لحقق الانسان المتضمنة لجنة مكافحة التعذيب.
- ١٠- المشاركة مع المجتمع المدني في اطلاق مشروع استقلالية القضاء في المؤتمر الصحفي الذي عقد في مكتب المفكرة القانونية بتاريخ ٢٠١٧/٨/٧.



١١- تقديم مشروع قانون بالتعاون مع جمعية كفى بخصوص زواج الاطفال.

ملاحظة: كل ما تم إنجازه حصل بصفر موازنة، حيث تمّ فقط تمويل بعض ورش العمل من الاتحاد الاوروبي والمفوضية السامية لحقوق الانسان وبعض جمعيات المجتمع المدني.

١٢ - وزارة الزراعة:

من ٢٠١٦ لغاية ٢٠١٩ الوزير أكرم شهاب

- ١- إصدار مرسوم بإنشاء المؤسسة العامة لسلامة الغذاء بالتعاون مع وزارة الصحة العامة.
- ٢- إصدار مرسوم بإنشاء المؤسسة العامة للزيتون وزيت الزيتون (تم إلغاؤها فيما بعد).
- ٣- عدم تنفيذ مراسيم اتفاقيات بالتراضي وتحويلها إلى مناقصات عامة.
- ٤- تفعيل المديرية العامة للتعاونيات وتعيين مدير عام أصيل لها.
- ٥- توزيع آلاف النصب على كل المناطق اللبنانية دون استثناء.
- ٦- توزيع فراطات للزيتون.
- ٧- توزيع براميل ستانلس ستيل لتخزين الزيت.
- ٨- توزيع أسمدة وأدوية زراعية.
- ٩- توزيع الأعلاف ، وحماية إنتاج الحليب من المزامحة السورية.
- ١٠- تقديم مساعدات مختلفة للمزارعين من خلال المشروع الأخضر (استصلاح اراضي - إقامة برك - بناء جلول إلخ...).
- ١١- فتح فرع في بعقلين لمصلحة الأبحاث العلمية الزراعية .
- ١٢- إجراء فحوص مخبرية متعددة على المنتجات المستوردة قبل الموافقة عليها.
- ١٣- إتخاذ العديد من القرارات الآيلة لحماية الإنتاج الزراعي من المنافسة.
- ١٤- منع إدخال الخضار والفواكه السورية خلال مواسمها في لبنان حماية للإنتاج الزراعي المحلي.
- ١٥- وقف إجازات تصدير الأغنام والماعز، حماية لحاجات السوق المحلي ، ومنعا للمتاجرة بهذه الرخص من السماسرة والفاستدين.
- ١٦- تنظيم إدخال المبيدات الزراعية، ومنع إدخال المبيدات المسرطنة أو التي تسبب بالأمراض للإنسان.
- ١٧- تنظيم حملة سلامة الغذاء بالتعاون مع وزارة الصحة العامة واتخاذ القرارات التطبيقية عبر الكشف على المصانع وإقفال المخالفة منها.
- ١٨- توزيع قفران نحل على المزارعين بالتعاون مع جامعة الدول العربية، وتخصيصها للسيدات بعد خضوعهن لدورات تدريبية.
- ١٩- توزيع أدوية النحل.
- ٢٠- التشدد في مراقبة المنتجات المستوردة والتأكد من مطابقتها للمواصفات، وذلك في المرفأ والمطار والمعابر الحدودية.



- ٢١- التعاون مع مؤسسة " إيدال " لمساعدة المزارعين في تصدير منتجاتهم بحرا، بعد إغلاق معبر " نصيب" وغيره نتيجة الحرب السورية، وذلك عبر تغطية الدولة لفارق الكلفة الناتجة عن التصدير البحري.
- ٢٢- إستيراد أصناف جديدة من نصوب الفاكهة لاعتمادها "ك حقول أمهات".
- ٢٣- إنشاء مدارس زراعية وتفعيل التعليم والتدريب للزراعيين.

١٣ - وزارة الصناعة :

من ٢٠١٩ الى ٢٠٢٠ الوزير وائل ابو فاعور

- ١- اصدار قرار من مجلس الوزراء بحماية ١٨ قطاع ومنتج لبناني عبر فرض رسوم نوعية على المستوردات المنافسة
- ٢- رفع التلوث الصناعي عن نهر الليطاني عبر الزام كل المصانع العاملة في محيط النهر بتركيب محطات تكرير للنفايات
- ٣- اقرار انشاء ٨ مناطق صناعية في كل المناطق اللبنانية
- ٤- اعطاء الافضلية للصناعات المحلية في كل المناقصات العمومية



ملحق رقم (٣)
اقتراحات القوانين المُقدمة
من نواب اللقاء الديمقراطي

التاريخ	الموضوع	الرقم
٢٠١٨/٨/٦	اقتراح قانون الجنسية	١
٢٠١٨/١٠/١١	اقتراح قانون معجل حول تعديل المادة ٤٩ من المرسوم الاشتراعي رقم ١٣٤ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩ حول التعليم الإلزامي في مرحلتي الروضات والتعليم الاساسي وفتح مجاناً في المدارس الرسمية	٢
٢٠١٩/٢/٤	اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة ٢٦ من قانون المحاسبة العمومية الصادر بموجب المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ٣٠/١٢/١٩٦٣	٣
	اقتراح القانون الرامي الى اعفاء البلديات من بعض المستحقات	٤
٢٠١٩/٦/٢٤	اقتراح القانون الرامي الى استصدار شهادات ايداع من المؤسسة العامة للإسكان لمبالغ الكفالات الخاصة بمتعاطي المهن والاجراء وعمال المنازل الاجانب	٥
٢٠١٩/٦/٢٦	اقتراح القانون الرامي الى تعديل اسس احتساب المعاش التقاعدي لاساتذة الجامعة اللبنانية	٦
٢٠١٩/٦/٢٦	اقتراح قانون يرمي الى منح ثلاث درجات استثنائية لرواتب اساتذة الجامعة اللبنانية	٧



٢٠١٩/٨/١٤	اقتراح القانون الرامي الى استيفاء رسوم على جميع انواع التبغ والتبناك المستورد	٨
٢٠٢١/٨/١٤	اقتراح القانون الرامي الرامي الى تحويل أرباح مرفأ بيروت الى الخزينة العامة	٩
٢٠١٩/١١/٢٧	اقتراح قانون الصندوق السيادي	١٠
٢٠١٩/١٢/١٢	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى تمديد عقود ايجار الاماكن المبنية غير السكنية	١١
٢٠١٩/١٢/١٢	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى تعديل المادة ١٤ من القانون رقم ٦٧/٢٨ تاريخ ١٩٦٧/٥/٩ (ضمان الودائع)	١٢
٢٠٢٠/١/٨	اقتراح قانون معجل مكرر يرمي الى تمديد مدة استفادة المضمون من فرع المرض ووزارة الصحة العامة التي تلي انتفاء الشروط الضرورية لانتسابه لضمن المرض في بعض الحالات	١٣
٢٠٢٠/١/١٣	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى تعديل المادتين ١٨ و ٢٠ من القانون رقم ٢٠٠١/٣٤٧ تنظيم مهنة الصرافة	١٤
٢٠٢٠/١/٢١	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى حفظ حق عاملين في المؤسسات العامة عند حلها او دمجها	١٥
٢٠٢٠/١/٢٩	اقتراح القانون الرامي الى دعم الصناعات اللبنانية في عقود الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات وكل من يتداول بأموال عمومية	١٦



٢٠٢٠/٢/٦	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى الغاء القانون رقم ٨٢/٣ الصادر بتاريخ ٢٨ كانون الثاني ١٩٨٢ الرامي الى تعديل بعض احكام قانون الضمان الإجتماعي المتعلقة بالأشخاص اللبنانيين العاملين في البلديات ويخضع هؤلاء الأشخاص الى جميع فروع الضمان الإجتماعي	١٧
٢٠٢٠/٤/٢٨	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى الغاء القانون رقم ٢١٠ تاريخ ٢٦ ايار ٢٠٠٠ (اعفاء كل طائفة معترف بها في لبنان والاشخاص المعنويين التابعين لها من ضرائب ورسوم)	١٨
٢٠٢٠/٩/٢٣	اقتراح القانون الرامي الى تعديل مواد في قانون العمل واضافة مادة جديدة عليه	١٩
٢٠٢٠/٢/٢٧	اقتراح القانون الرامي الى انشاء محمية طبيعية باسم "محمية مرج بسري"	٢٠
٢٠٢٠/٣/٩	اقتراح القانون الرامي الى تسديد ثمن الادوية من قبل الجهات الضامنة بحسب اسعار منتجات الادوية الوطنية	٢١
٢٠٢٠/٤/٢٨	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى تعديل البند أ من الفقرة ١ من المادة ٥١ من القانون الموضوع موضع التنفيذ بالمرسوم رقم ١٣٩٥٥ تاريخ ٢٦ ايلول ١٩٦٣ (قانون الضمان الاجتماعي)	٢٢
٢٠٢٠/٤/٢٨	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى إنشاء صندوق بطالة مؤقت	٢٣



٢٠٢٠/٥/١٢	اقتراح القانون الرامي الى الغاء القانون رقم ٥٤٤ الصادر في ٢٤ تموز سنة ١٩٩٦	٢٤
٢٠٢٠/٦/٣	اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة ١٥ من المرسوم رقم ١٠٤٣٤ الصادر في ١٤ احريران سنة ١٩٧٥ (نظام مجلس شورى الدولة) قانون موضوع موضع التنفيذ	٢٥
٢٠٢٠/٦/١٠	إستثناء تعيين أساتذة في جميع مراحل التعليم الرسمي او التعاقد لجهة منع التوظيف	٢٦
٢٠٢٠/٦/١٠	اقتراح القانون الرامي الى استثناء تعيين اساتذة في جميع مراحل التعليم الرسمي او التعاقد معهم من المادة ٨٠ من القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٣١/٧/٢٠١٩ (موازنة العام ٢٠١٩)	٢٧
٢٠٢٠/٧/٧	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى حماية القطاع الاستشفائي في لبنان	٢٨
٢٠٢٠/٧/٧	اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة ٣٦ من القانون ٣٦٧ الصادر بتاريخ ١ آب ١٩٩٤ (مزاولة مهنة الصيدلي)	٢٩
٢٠٢٠/٥/٦	اقتراح قانون يرمي الى إفادة المتعاقدين في وزارة الاعلام من نظام التقاعد وتقديمات تعاونية موظفي الدولة	٣٠



٢٠٢٠/٨/٣١	اقتراح قانون يرمي الى جعل الاقساط الجامعية والمدرسية بالعملة الوطنية	٣١
٢٠٢٠/٩/٢٣	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى اسقاط الغرامات الجزائية عن المحكومين الذين نفذوا عقوبتهم السجنية	٣٢
٢٠١٩/٨/١٤	اقتراح القانون الرامي الى تحصيل ١% من قيمة صفقات اللوازم والاشغال والخدمات	٣٣
٢٠١٩/٨/١٤	اقتراح قانون يرمي الى استيفاء رسم على المشروعات الروحية ومشروعات الطاقة	٣٤
٢٠١٩/٨/١٤	اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة ٥ من مرسوم اشتراعي رقم ١٤٤ الصادر في ١٢ حزيران ١٩٥٩ قانون ضريبة الدخل	٣٥
٢٠٢٠/١٠/١٣	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى الغاء الدعم عن المستحضرات الدوائية المستوردة اذا كانت تنتج محلياً	٣٦
٢٠٢٠/١١/١٨	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى حصر الدعم بالمستحضرات الدوائية المستوردة الارخص	٣٧
	اقتراح قانون يرمي الى الحماية من الأوبئة وانتشارها	٣٨
	اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى تعديل المادة ٥٢ من القانون رقم ٤٤ الصادر في ١٧ حزيران سنة ٢٠١٧ (انتخاب أعضاء مجلس النواب)	٣٩
٢٠٢٠/١١/٣٠	اقتراح قانون معجل مكرر يرمي الى تحديد سقف الدعم عن بعض الأدوية	٤٠
	اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادتين ١٤ و ١٥ من المرسوم الاشتراعي رقم ٥٩/١١٢ الصادر بتاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ (نظام الموظفين)	٤١



	<p>اقتراح القانون الرامي الى تعديل الجدول رقم (٢) المرفق بمشروع القانون الصادر بالمرسوم رقم ٣٤٧٣ تاريخ ١٩٦٠/٣/٥ تنظيم القضاء المذهبي الدرزي (وتعديلاته) وتثبيت رؤساء اقسام</p>	٤٢
	<p>اقتراح القانون الرامي الى تعديل بعض احكام قانون الضمان الاجتماعي وانشاء نظام تأمين ضد البطالة</p>	٤٣
	<p>اقتراح قانون يرمي الى إنشاء الحكومة الالكترونية</p>	٤٤
٢٠٢١/١/١٩	<p>اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى اعتبار العاملون في القطاع الصحي الذين استشهدوا والذين قد يستشهدون نتيجة فايروس كورونا شهداء في الجيش اللبناني</p>	٤٥
٢٠٢١/٢/١١	<p>اقتراح القانون الرامي الى تعديل المواد ٢٤ و ٢٥ و ٢٧ و ٢٨ من قانون القضاء العسكري</p>	٤٦
٢٠٢١/٣/١٨	<p>اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادتين ٣ و ٤ من القانون رقم ٢٠٠٢/٤٦٣ (قانون تنفيذ العقوبات)</p>	٤٧
٢٠٢١/٣/٣٠	<p>اقتراح القانون المتعلق بالضريبة على الثروة</p>	٤٨
٢٠٢١/٤/١٤	<p>اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة ٤١١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية والمواد ٧٤ و ٧٥ و ٧٦ و ٢٣١ و ٢٣٢ و ٢٣٣ و ٢٣٤ من قانون العقوبات</p>	٤٩
	<p>إقتراح قانون الدواء</p>	٥٠
٢٠٢١/٨/٣	<p>اقتراح القانون الرامي الى تخصيص محامين عامين صحيين في المحافظات المختلفة</p>	٥١



٢٠٢١/٤/٢٧	اقتراح قانون يرمي الى فرض رسم إضافي لحماية المنتجات الوطنية	٥٢
٢٠٢١/٩/٢٢	اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة ٢١ من الدستور اللبناني لخفض سن الإقتراع الى ١٨ سنة	٥٣
٢٠٢١/١٠/٢٦	اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة ١٠ من القانون رقم ١٣٢ الصادر بتاريخ ٢٤ آب من العام ٢٠١٠ (الموارد البترولية في المياه البحرية)	٥٤



الأسئلة المُقدّمة
من نواب اللقاء الديمقراطي

التاريخ	الموضوع	الرقم
	سؤال موجه الى الحكومة بشأن التفاوت غير المبرر في كمية الفيول المستوردة لصالح شركة كهرباء لبنان بين العامين ٢٠١٨ و٢٠١٩.	١
٢٠٢٠/٥/٦	سؤال موجه الى الحكومة بشأن العقود الباطنية التي عقدت تنفيذاً لأعمال الحفر في البلوك رقم ٤ البئر ببيلوس ١٦	٢
٢٠٢٠/٦/٣	سؤال موجه الى الحكومة بشأن ملء المراكز الشاغرة في الفئة الاولى من خارج الملاك بما يتجاوز النصاب المسموح به قانوناً	٣
٢٠٢٠/٥/١٩	سؤال موجه الى الحكومة بشأن خطة الكهرباء ومخالفة القوانين النافذة، بالإضافة الى مخالفة مذكرة التفاهم لقرارات مجلس الوزراء.	٤
٢٠٢١/٥/١٢	سؤال موجه الى الحكومة بشأن التهريب الحاصل في مادتي المازوت والطحين	٥
٢٠١٩/٤/٣٠	سؤال موجه الى الحكومة بشأن التهريب من خلال المعابر غير الشرعية.	٦
٢٠٢٠/٦/١٥	سؤال موجه الى الحكومة بشأن قرارها لجهة ضخ دولار اميركي في السوق اللبناني	٧



٢٠١٩/١٠/٨	سؤال الحكومة عن تماديها في ممارسة القمع وخنق الاصوات المعارضة والتضييق على الحريات وعلى الاعلام	٨
٢٠١٩/٤/٢٤	سؤال موجه الى الحكومة بشأن عدم الاخذ بنتائج الامتحانات التي اجراها مجلس الخدمة المدنية: لماذا لم يتم تعيين نواطير الاحراج لماذا لم يتم تعيين المراقبين الجويين لماذا احجمت الحكومة عن تعيين المساعدين القضائيين لماذا تأخرت الحكومة في استشارة مجلس الخدمة المدنية حول نتائج مباراة المساعدين القضائيين لأكثر من سنتين وهي المهلة التي على مجلس الوزراء الأخذ بهذه النتائج خلالها.	٩
	سؤال موجه الى الحكومة حول الاعتقال التعسفي والتعذيب.	١٠
	سؤال موجه الى الحكومة حول التأخير في تسديد مستحقات المستشفيات.	١١
	سؤال موجه الى الحكومة حول مشروع مرسوم مخصصات رئيس ونائب رئيس واعضاء الهيئة الوطنية لحقوق الانسان.	١٢
	سؤال موجه الى الحكومة حول مشروع الصرف الصحي في منطقة المتن الأعلى.	١٣
٢٠٢٠/٦/١٢	سؤال موجه الى الحكومة حول مرور قطاع التعليم بمأزق كبير نتيجة انهيار الوضع الاقتصادي وتقلص قيمة المداخيل. حيث سنشهد بسبب ذلك نزوحا كثيفا من التعليم الخاص الى التعليم الرسمي.	١٤



الإستجابات المُقدمة
من نواب اللقاء الديمقراطي

التاريخ	الموضوع	الرقم
٢٠١٩/٤/٢٥	استجواب الحكومة بشأن عدم الاخذ بنتائج المباريات التي اجراها مجلس الخدمة المدنية لصالح عدة ادارات	١

لجان تحقيق المُقدمة
من نواب اللقاء الديمقراطي

التاريخ	الموضوع	الرقم
٢٠٢٠/١٢/١٠	طلب تشكيل لجنة تحقيق برلمانية والمتعلق بموضوع المناقصات المتعلقة باستتجار بواخر توليد الطاقة الكهربائية	١
٢٠٢١/١/٥	طلب تشكيل لجنة تحقيق برلمانية في موشوع التنازل	٢